



جامعة باتنة 1 الحاج لخضر  
كلية الحقوق والعلوم السياسية  
قسم الحقوق



# حق المستهلك في العدول في عقود التجارة الإلكترونية

مذكرة مكملة لمقتضيات نيل شهادة الماستر في الحقوق  
تخصص قانون أعمال

إشراف الدكتورة  
عزوز سارة

إعداد الطالبتين  
منال خدة  
خديجة سلامي

## لجنة المناقشة

الاسم واللقب	الرتبة العلمية	المؤسسة الجامعية	الصفة
أمال بوهنتالة	أستاذ التعليم العالي	جامعة باتنة 1	رئيسا
سارة عزوز	أستاذ محاضر أ	جامعة باتنة 1	مشرفا ومقررا
سماح محمدي	أستاذ محاضر أ	جامعة باتنة 1	مناقشا

دورة جوان

السنة الجامعية: 2024/2023



﴿ وَاللّٰضَ مَدَدْنَاهَا وَأَلْقَيْنَا فِيهَا رَوَاسِيَ وَأَنْبَتْنَا فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجٍ مَّيْجٍ (٧)  
تَبْصِرَةً وَذِكْرَى لِكُلِّ عَمْدٍ مُّبِينٍ (٨) وَنَزَّلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً مُّبَارَكًا فَأَنْبَتْنَا  
بِهِ جَبَّاتٍ وَحَبِّ النَّخْلِ (٩) وَالنَّخْلَ بَاسِقَاتٍ لَهَا طَلْعٌ نَضِيدٌ (١٠) رِزْقًا  
لِّلْعِبَادِ وَأَحْيَيْنَا بِهِ بَلَدَةً بَيْنَا كَذَلِكَ الْخُرُوجُ (١١) ﴾.

[سورة ق: 7-11]

# شكر وعرافان

وَآخِرُ دَعْوَاهُمْ أَنِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ

إلهي لا يطيب الليل إلا بشكرك ولا يطيب النهار إلا بطاعتك، ولا تطيب اللحظات إلا بذكرك ولا تطيب الآخرة إلا بعفوك ولا تطيب الجنة إلا برويتك، فالحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا، واللهم صلي وسلم وبارك على من بلغ الرسالة وأدى الأمانة ونصح الأمة. توجه بجزيل الشكر لجميع من درسنا خلال رحلتنا الجامعية عموما، والأستاذة عزوز سارة المشرفة والمقررة خصوصا لتوجيهنا ومساندتنا وتشجيعنا بآرك الله في علمك، وجزاك عنا كل خير.

كما لا يفوتنا شكر لجنة المناقشة الأستاذة بوهنتالة أمال رئيسا، والأستاذة محمدي سماح مناقشا.

إلى عائلتنا اللذين كانوا معنا في كل اللحظات من بداية رحلتنا الابتدائية إلى يومنا هذا.

إلى زملاء وزميلات الدراسة، وإلى كل من ساندنا ودعمننا سواء من قريب أو بعيد تمنى لكم التوفيق جميعا.

جزاكم الله عنا كل خير

# إهداء

"وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون "

الحمد لله على البلاغ، الحمد لله على التمام، الحمد لله على البدء

الحمد لله على الصبر، الحمد لله على الختام

إلى معنى الكفاح والقوة، إلى الصمود والعزيمة حبيبي وسندي ومصدر قوتي ومشجعي الأول وصديق قلبي وروحي أبي الغالي أدامك  
الله لي سندا لا يميل ولا ينكسر.

إلى مصدر الحنان والتضحية والقلب النابض بالأمان والسكينة غاليتي أمي رقيقة تفاصيل حياتي ورفيقتي بالدعاء بالفلاح في كل خطوة.

إلى الجدار الذي أستند عليه في ضعفي وقوتي لإخوتي

إلى مصدر الحب والسعادة أختاي

إلى صديقة رحلة الماستر وصديقة لحظات التخرج الجميلة منال كل الشكر غاليتي

إلى أصدقاء وصديقات رحلتي الدراسية كل التوفيق لهم ولهن في مساهمهم العلمي والعملية

إلى كل من وقف بجانبني في أوقاتي الحلوة والمررة

إلى الأيام الصعبة التي جعلت مني صلبة حديدية قوية

إلى نفسي التي أدركت أنها قوية عنيدة مكابرة في كل مرة كان فيها درس الحياة قاسيا

إلى تخصصي الذي دخلته رغما عني وخرجت منه وأنا مكلفة بتاج الفخر والنجاح شكرا أبي الحبيب لاختيارك الصائب

وفي الختام أشارك بيتنا شعريا عربيا أو من به دائما مذ بدأت رحلة نجاحي

لا تحسبن المجد تمرا أنت آكله  
لن تبلغ المجد حتى تعلق بالصبر

وما توفيتي إلا بالله

خديجة سلامي

# إهداء

الحمد لله حبا وشكرا وامتنان على البدء والختام  
"آخِرُ دَعْوَاهُمْ أَنِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ"  
من قال أنا لها نالها ... وإن أبت فرغما عنها آتي بها  
أرفع أطيب التحيات وأجمل التبريكات،  
وأهدي ثمرة جهدي وسنين من المثابرة والعزيمة  
إلى الحبيبة ذات القلب النقي، إلى من علمتني الأخلاق قبل الحروف،  
إلى من سعت وعانت وكافحت من أجلي، إلى من كان دعائها سر نجاحي ... أمي الحبيبة  
إلى من علمني أن الدنيا كفاح، إلى الذي لم يدخل عني بشيء  
إلى السند القوي في كل خطوة ... أبي الحبيب  
إلى أخواتي وأخي، رفاق دربي وسندي الدائم " سماح، فاطمة الزهراء، جنى، أيوب عبد الرحيم"  
إلى صديقتي وشريكة مشواري ورحلتي في الماستر، صاحبة الابتسامة الجميلة "خديجة"  
جزيل الشكر لتعاونها المثمر، لن أنسى أبدا اللحظات والتجارب التي شاركناها معا  
إلى من كان لهم فضل عظيم في رحلتي التعليمية، من التمهيدي إلى الجامعة  
إلى من وقفوا بجانبني ودعموني في كل خطوة، إلى من آمنوا بي وساندوني في أصعب الأوقات  
إلى نفسي، إلى من آمنت بقدراتها، إلى من واجهت التحديات بصبر وإصرار،  
إلى من لم تستسلم أمام الصعوبات، إلى من تعلمت من كل عثرة دروسا ثمينة،  
إلى كل ليلية سهرتها وكل قطرة عرق سالت، إلى من لم تهنا لها راحة حتى وصلت إلى هدفها المنشود،  
إلى من رسمت حلم التخرج، وسعت لتحقيقه بكل ما أوتيت من قوة،  
إن هذا الإنجاز هو ثمرة جهود مشتركة وتعاون مثمر، هو رسالة شكر وامتنان لكل من ساهم في رحلتي التعليمية،  
هو دافع للمضي قدما نحو آفاق أوسع وأهداف أسمى

منال خدة

## قائمة المختصرات

صفحة	ص
صفحة، صفحة	ص.ص
طبعة	ط
دون طبعة	د.ط
دون سنة نشر	د.س.ن
قانون الاستهلاك الفرنسي	ق.إ.ف

## Principales Abréviations

<b>Art</b>	<b>Article</b>
<b>P</b>	<b>Page</b>
<b>N°</b>	<b>Numéro</b>
<b>UE</b>	<b>union européen</b>
<b>C</b>	<b>Code</b>
<b>L</b>	<b>Loi</b>

---

# مقدمة

---

أدى الاستخدام الواسع لشبكات الأنترنت في مجال المعاملات القانونية التجارية إلى ظهور نوع جديد منها ما يعرف بالمعاملات الإلكترونية (التجارة الإلكترونية)، التي ترمي إلى ترويج السلع والخدمات من خلال شبكة الاتصالات، ويتم ذلك من خلال إبرام عقود إلكترونية ذات طبيعة تجارية.

ويعد عقد الاستهلاك من أكثر العقود التي تبرم بالطرق الإلكترونية، حيث يلجأ المورد الإلكتروني لاستعمال مختلف الوسائل الإغرائية وذلك عن طريق تطوير الإشهار والدعاية، كما نجد أن هذه الوسائل الإغرائية شهدت إقبال كبير من طرف الموردين الإلكترونيين، حيث لم يعد هنالك مجال للاستغناء عنها، رغبة منهم لاستقطاب أكبر عدد من المستهلكين الإلكترونيين، فقد يبرم المستهلك عقودا دون تبصير بالمعلومات الحقيقية للسلع أو الخدمات المراد إقتنائها، إضافة إلى أن المستهلك الإلكتروني يعد طرفا ضعيفا في العلاقة التعاقدية التي تبرم إلكترونيا، فلا يكون له الحق في مناقشة الشروط التي يضعها المورد الإلكتروني، وبالتالي قد لا تكون المعلومات المعروضة أمام المستهلك صحيحة ولا حقيقية، خاصة وأنها تبرم عن طريق الوسائل الإلكترونية الحديثة ولا يمكنه رؤيتها، ولهذا يغتر ويندفع خلف الوسائل الإغرائية والإشهارات دون تفكير ولا تروي.

هذا ما دفع تدخل العديد من التشريعات الحديثة لوضع آليات تهدف إلى حماية المستهلك الإلكتروني، وذلك عن طريق منحه حق العدول، نظرا لعدم التوازن بين أطراف العلاقة التعاقدية، باعتبار أن المستهلك طرف ضعيف، قد يبرم عقودا لاقتناء سلعة أو لطلب خدمة دون تروي، نتيجة احتياجه لها ودون التأكد مما يريد اقتنائه بطريقة ملموسة.

وتجدر الإشارة إلى أن المشرع الفرنسي كان سابقا لوضع آلية لحماية المستهلك الإلكتروني، عن طريق منحه الحق في العدول، بحيث أصدر أول قانون في 1978 والمتعلق بالتعليم بالمراسلة<sup>1</sup>، إذ مكّن الطلبة من العدول عن العقود التي تم إبرامها بين المؤسسات والمتمدرسين بكامل إرادتهم المنفردة، كما أضاف بعده القانون المتعلق بالتمويل الائتماني، وكذا القانون المتعلق بالبيع بالمنزل، وكل هذه القوانين التي جاء بها كان يمنح من خلالها حق العدول

<sup>1</sup> - loi n°78-22 du 10 janvier 1978 relative à l'information et à la protection des Consommateurs.

للمستهلك، وقد سائرته العديد من التشريعات الأجنبية والعربية ونصت على حق العدول من خلال قانونها الداخلي.

#### - أهمية الدراسة:

تكمن أهمية دراسة هذا الموضوع، من الناحية العلمية أنه حق مستحدث، خاصة بعد التطور السريع الذي نشهده في مجال المعاملات الإلكترونية والتي تجعل من المستهلك طرفا ضعيفا في علاقته التعاقدية.

كما تبرز الأهمية في أن هذا الحق يعد آلية لتعزيز الثقة بين كل من المستهلك والمورد الإلكتروني، حيث تضمن هذه الآلية الحرية للمستهلك في العدول من خلال المدة المحددة قانونا في حال كان قد تسرع أو أنه لم يفكر جيدا قبل إبرامه لهذا النوع من العقود.

وتظهر الأهمية أيضا من خلال ما جاءت به التشريعات المقارنة باعتبار أن هذا النوع من العقود يشهد طلبا كبيرا لتعدد وتنوع حاجيات المستهلك.

أما من الناحية العملية تبرز الأهمية على المستوى الوطني من خلال فتح المجال لتطوير التجارة الإلكترونية لأجل التمكن من توعية المستهلكين، ونشر ثقافة الاستهلاك الإلكتروني بعد إعلامه بحقه في الرجوع، وكذا تشجيعه على استخدام المنصات الإلكترونية لمواكبة التطورات الحديثة.

#### - أسباب اختيار الموضوع:

تكمن أسباب اختيار الموضوع في الأسباب الذاتية والأسباب الموضوعية.

#### - الأسباب الذاتية:

الأسباب الذاتية التي دفعت بنا لاختيار موضوع حق المستهلك في العدول في عقود التجارة الإلكترونية، هو حداثة الموضوع والرغبة في معرفة قيمته العلمية، فبعد دراستنا لقانون الاستهلاك والاطلاع على الحماية العقدية الممنوحة للمستهلك من طرف المشرع خلال مراحل التعاقد، لفت انتباهنا أنه لم ينظم حق المستهلك في العدول، عدا أنه ذكر تعريفا له وبعض البيانات، ما دفع بنا لطرح جملة من التساؤلات، خاصة وأنا أصبحنا نعيش في واقع أوشكت التجارة الإلكترونية أن تغزو مجال المعاملات التجارية، كما أن عنوان الموضوع دفع بنا للبحث في ما إذ كان فعلا حق العدول في التجارة الإلكترونية حقيقيا أم أنه مجرد حبر على ورق،

إضافة إلى كوننا مستهلكين، قد ترغمتنا احتياجاتنا للتعاقد الإلكتروني فنحن بحاجة للوعي في هذا المجال حفاظا على حقوقنا.

### - الأسباب الموضوعية:

حاولنا معرفة وتوضيح الفرق بين ما جاءت به التشريعات المقارنة وما أدرجته حول حق المستهلك في العدول، خاصة وأن المشرع الجزائري لم ينظم الأساس القانوني ولا الضوابط التي تحكم هذا الحق، إضافة إلى رغبتنا في تعزيز فكرة التعامل الإلكتروني داخل مجتمعنا من خلال توضيح خبرة المورد الإلكتروني واستغلاله للوسائل الإغرائية التي تؤثر على عقل المستهلك، وبالتالي حمايته من الإشهارات المضللة التي تدفعه للتعاقد دون تفكير.

### - أهداف الدراسة:

تهدف دراستنا لموضوع حق المستهلك في العدول في عقود التجارة الإلكترونية إلى:

\_ تسليط الضوء على أن المستهلك طرفا مُدْعًا في العلاقة التعاقدية الإلكترونية، وبالتالي يحتاج للحماية القانونية.

\_ بيان ما أدرجته التشريعات المقارنة في تنظيمها لحق العدول، والإشارة إلى بعض القوانين الداخلية والخارجية التي تنص على حق المستهلك الإلكتروني في العدول.

\_ إبراز حق المستهلك في العدول في حال ما إذا أبرم عقدا بدون تفكير وتروي.

\_ تشجيع المستهلك الإلكتروني على ممارسة المعاملات التجارية الإلكترونية.

\_ توعية المستهلك وتعزيز ثقته وفكره حول حقه في التعاقد الإلكتروني من ناحية تعريفه على حقوقه خلال مرحلة تنفيذ العقد.

\_ توضيح الضوابط التي تحكم حق العدول والآثار التي تترتب على مخالفتها.

\_ تحديد الأهمية العلمية والعملية لحق المستهلك في الرجوع.

### - الإشكالية:

يمنح حق العدول للمستهلك الإلكتروني كضمانة لحمايته باعتباره طرفا مدعنا في العلاقة التعاقدية، ومن خلال ما تقدم نطرح الإشكالية التالية: ما مدى توفيق المشرع الجزائري في

**تنظيم أحكام حق المستهلك في العدول عن التعاقد الإلكتروني؟**

وتتدرج تحت هذه الإشكالية التساؤلات الفرعية الآتية:

\_ هل حق العدول الممنوح للمستهلك كافي لحمايته؟

\_ هل سياسير المشرع الجزائري التشريعات المقارنة في تنظيم حق العدول؟

\_ ما الآثار التي تنجم عن حق المستهلك في العدول؟

\_ هل حق العدول مقيد بنطاق معين أم أنه يشمل جميع أنواع العقود؟ وهل يقتصر على أجل معين أم أنه حق دائم؟

#### -المنهج المتبع:

اعتمدنا في دراستنا لموضوع حق المستهلك في العدول في عقود التجارة الإلكترونية على المنهج التحليلي، الذي اعتمدنا من خلاله على تحليل النصوص القانونية المتعلقة بالموضوع وهذا لتحديد فعاليتها أو قصورها في تكريس حق المستهلك في العدول عن العقد الإلكتروني، وكذا الاعتماد على المنهج الوصفي في توضيح بعض المفاهيم المتعلقة بالموضوع بما يساعد على فهمه وتحديده، وكذا الاستعانة بالمنهج المقارن وذلك من أجل مقارنة ما جاء به المشرع الجزائري في مجال حق المستهلك في العدول مع بعض التشريعات المقارنة للوصول إلى جودة النصوص القانونية التي تحكم الدراسة.

#### -الخطة المتبعة:

انطلاقا مما تقدم وللإجابة على الإشكالية المطروحة ارتأينا تقسيم موضوع دراستنا إلى فصلين تسبقهما مقدمة.

حيث تناولنا في الفصل الأول ماهية حق المستهلك في العدول عن العقد الإلكتروني، يتضمن المبحث الأول مفهوم حق المستهلك في العدول عن العقد الإلكتروني، أما المبحث الثاني فيتضمن أسس ومبررات الحق في العدول عن العقد الإلكتروني.

في حين حددنا الفصل الثاني لدراسة ضوابط ممارسة المستهلك حق العدول عن العقد والآثار المترتبة عنه، ويتضمن في المبحث الأول ضوابط ممارسة المستهلك حق العدول عن العقد الإلكتروني، وفي المبحث الثاني آثار ممارسة حق المستهلك في العدول وانقضاؤه. وفي الأخير الخاتمة تتضمن مجموعة من النتائج والاقتراحات.

---

## الفصل الأول

ماهية حق المستهلك في

العدول عن العقد الإلكتروني

---

من المعلوم أن وسيلة المستهلك لإشباع حاجاته من السلع والخدمات تكون عن طريق العقد، فالعقد الذي ينشأ صحيح وبرضا طرفيه، تترتب عليه التزامات متبادلة على عاتق الطرفين ولا يجوز تعديله إلا باتفاقهم، إلا أن التشريعات الحديثة المتعلقة بالتعاقد عن بعد والتعاقد الإلكتروني خصوصا منحت للمستهلك حماية، ومن بين أهم أدوات هذه الحماية نجد " حق المستهلك في العدول عن العقد"، حيث يعتبر هذا الحق أداة قانونية تتيح له التراجع عن قراره في إبرام العقد خلال مدة زمنية محدد وهذا دون الحاجة إلى موافقة المورد الإلكتروني.

ويعد هذا الحق من أهم الحقوق التي تكفل للمستهلك حماية مصالحه وضمان سلامته في المعاملات الإلكترونية، خاصة في ظل سرعة المعاملات الإلكترونية، وصعوبة فحص السلعة أو تجربة الخدمة قبل الدفع.

سنحاول من خلال هذا الفصل الإحاطة بحق المستهلك في العدول عن العقد الإلكتروني من خلال مبحثين، بحيث سنتناول في المبحث الأول "مفهوم حق المستهلك عن العقد الإلكتروني"، أما في المبحث الثاني فسنتناول "أسس ومبررات الحق في العدول عن العقد الإلكتروني".

## المبحث الأول

### مفهوم حق المستهلك في العدول عن العقد الإلكتروني

يعد حق المستهلك في العدول عن العقد الإلكتروني من أهم الحقوق التي تضمن حماية المستهلك من مخاطر التسرع في إبرام العقود عبر الأنترنت، حيث تتيح له فرصة لإعادة النظر في قراره قبل أن يصبح ملزماً به، كما يعتبر العقد الإلكتروني من الوسائل التي لجأت إليها التشريعات الحديثة لحماية رضا المستهلك، حيث يتضمن هذا الحق إعطاء فرصة للمستهلك للتفكير والتروي، كونه يعتبر من الحقوق المستحدثة.

ولإحاطة بمضمون هذا الحق تجدر الإشارة إلى تعريفه وإبراز خصائصه وذلك من خلال (المطلب الأول)، ومن ثم التطرق إلى الطبيعة القانونية لحق المستهلك في العدول عن العقد الإلكتروني في (المطلب الثاني).

### المطلب الأول

#### تعريف حق المستهلك في العدول عن العقد الإلكتروني

لإعطاء مفهوم واضح لحق المستهلك في العدول عن العقد الإلكتروني قمنا بتقسيم هذا المطلب إلى ثلاثة فروع، ففي الفرع الأول تناولنا "التعريف الفقهي لحق العدول"، وفي الفرع الثاني "التعريف التشريعي لحق العدول"، أما في الفرع الثالث تطرقنا إلى إبراز "خصائص الحق في العدول".

### الفرع الأول

#### التعريف الفقهي لحق العدول عن العقد الإلكتروني

اختلف الفقه حول تحديد المقصود بحق العدول حيث نجد أن فريق من الفقه عرفه بأنه: "وسيلة بمقتضاها يسمح المشرع لأحد المتعاقدين بأن يعيد النظر من جديد ومن جانب واحد الالتزام الذي ارتبط به مسبقاً"<sup>1</sup>.

<sup>1</sup> عبد الله ذيب عبد الله محمود، حماية المستهلك في التعاقد الإلكتروني دراسة مقارنة، مذكرة الماجستير في القانون، تخصص قانون خاص، نابلس فلسطين، كلية الدراسات العليا، جامعة النجاح الوطنية، 2009، ص 126.

يتضح من خلال هذا التعريف أن حق المستهلك في العدول عن العقد يعد بمثابة أداة قانونية يمنحها المشرع للمستهلك، تتيح له إعادة النظر في التزاماته التعاقدية والتراجع عنها بشكل منفرد، وهذا بهدف حماية المستهلك من مخاطر التسرع في إبرام العقد وتمكينه من مراجعة قراره بدقة قبل أن يصبح ملزماً به.

وعرفه أيضاً بأنه: "الإعلان عن إرادة مضادة يعتزم من خلالها المتعاقد الرجوع عن إرادته وسحبها واعتبارها كأن لم تكن، وذلك بهدف تجريدها من أي أثر كان لها في الماضي أو سيكون لها في المستقبل"<sup>1</sup>.

كما عرف بأنه: "سلطة أحد المتعاقدين بنقض العقد والتحلل منه دون توقف ذلك على إرادة الطرف الآخر"<sup>2</sup>.

من خلال هذه التعاريف يمكن القول بأن العدول حق قانوني يُمكن لأحد الطرفين إلغاء العقد والتحرر من التزاماته، دون الحاجة إلى موافقة الطرف الآخر، ما يلاحظ من هذه التعاريف أنها لم تحدد الطرف الذي يمارس العدول ولا مدة صلاحيته القانونية.

واتجه فريق آخر إلى تعريف الحق في العدول عن العقد بأنه: "إعطاء الحق للمستهلك لفسخ العقد بإرادته المنفردة، مما يمثل اعتداء على مبدأ سلطان الإرادة في العقود"<sup>3</sup>.

يتضح من خلال هذا التعريف أن هذا الحق يتيح للمستهلك التراجع عن العقد المبرم بشكل منفرد، ودون الحاجة إلى موافقة الطرف الآخر؛ أي دون إبداء الأسباب والمبررات التي دفعت به إلى ذلك.

ويعرف الحق في العدول بأنه: "حق المستهلك في إرجاع السلعة أو رفض الخدمة في خلال مدة معينة يحددها القانون دون إبداء أية مبررات مع التزام التاجر أو مقدم الخدمة

<sup>1</sup> بوحلمة صلاح الدين، حق المستهلك الإلكتروني في الرجوع عن العقد كآلية لحمايته، مجلة البحوث في العقود وقانون الأعمال، جامعة الإخوة منتوري، قسنطينة 1، العدد 05، ديسمبر 2018، ص 237.

<sup>2</sup> نصيرة خلوي، نبيل نوبس، حق العدول عن عقد الاستهلاك الإلكتروني، مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، كلية الحقوق جامعة المسيلة، العدد 4، جانفي 2019، ص 173.

<sup>3</sup> محمد أحمد عبد الحميد أحمد، الحماية المدنية للمستهلك التقليدي والإلكتروني، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، د.ط، 2015، ص 365.

بحسب الأحوال برد قيمتها، مع تحمل المستهلك مصروفات الرجوع فقط<sup>1</sup>.

## الفرع الثاني

### التعريف القانوني لحق العدول عن العقد الإلكتروني

أقرت العديد من التشريعات، كالقانون الفرنسي والقانون الأمريكي والقانون الإنجليزي، أحقية المستهلك في العدول، في مجال العقود الإلكترونية وذلك خلال الفترة المسموح بها، وتختلف هذه المدة من قانون إلى آخر. غير أنها لم تعرف حق العدول، بل وضحت لنا كيفية ممارسته والآثار المترتبة عليه.

نجد من بين التشريعات التوجه الأوروبي رقم CE 97-07 المتعلق بحماية المستهلكين في التعاقد عن بعد، الذي منح للمستهلك الحق في العدول في المادة 06 الفقرة الأولى منه<sup>2</sup>، وإعمالاً بذلك اتجهت الكثير من التشريعات الأوروبية الحديثة إلى تكريس هذا الخيار كآلية ووسيلة حديثة لحماية المستهلك الإلكتروني<sup>3</sup>.

كما نص التشريع المصري بموجب المادة 08 من القانون 67/2006 المتعلق بحماية المستهلك على مهلة 14 يوم من تسلم المنتج لإمكانية العدول عن العقد، إلا أنه حدد سبب العدول في عدم مطابقته للمواصفات، أو عدم تحقق الغرض الذي تعاقد من أجله، بحيث يمكنه استبداله بمنتج مطابق أو إرجاعه واسترداد الثمن المدفوع دون مصاريف إضافية<sup>4</sup>.

ونجد أيضاً المشرع التونسي نظم حق المستهلك الإلكتروني في الرجوع في الفصل 30 من القانون 83 لسنة 2000<sup>5</sup>، حيث منح للمستهلك الحق في الرجوع عن التعاقد خلال 10 أيام،

<sup>1</sup> خالد كوثر سعيد عدنان، سميحة مصطفى القليوبي، حماية المستهلك الإلكتروني، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، د.ط، 2012، ص 227.

<sup>2</sup> Article 6/7 directive 97/7/CE" Pour tout contrat à distance, le consommateur dispose d'au moins sept jours ouvrable pour se rétracter sans pénalités et sans indication du motif Les seuls frais qui peuvent être imputés au consommateur en raison de l'exercice de son droit de rétractation sont les frais directs de renvoi des marchandises"

<sup>3</sup> حمزة بوخروبة، حق المستهلك في العدول عن تنفيذ العقد الإلكتروني، مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، مجلد 04، العدد 02، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، سنة 2019، ص 1392.

<sup>4</sup> كريم عزت حسن الشاذلي، النظام القانوني لحماية المستهلك الإلكتروني، دراسة تحليلية مقارنة في ضوء النظرية العامة للعقد ونظرية عقود الاستهلاك مع الإشارة إلى التعديلات الواردة على قانون العقود الفرنسي الجديد عام 2016، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، د.ط، 2019، ص 282.

<sup>5</sup> المادة 30 من القانون التونسي رقم 83/2000، المؤرخ في 09 أوت 2000، المتعلق بالمبادلات والتجارة الإلكترونية.

وهو نفس ما جاء به المشرع اللبناني في المادة 55 من الفصل العاشر المخصص للعمليات التي يجريها المحترف عن بعد من قانون حماية المستهلك رقم 1368/2004.

أما المشرع الجزائري على غرار التشريعات الأخرى نجد أنه عرف العدول ولكنه لم يحدد كيفية ممارسته والآثار المترتبة عليه، فنجد أنه عرف العدول في قانون حماية المستهلك، بأنه حق المستهلك في التراجع عن اقتناء منتج ما دون وجه سبب<sup>1</sup>، أي يمكن للمستهلك التراجع عن اقتناء سلعة ما أو منتج ما بدون تقديم أي سبب ودون تقديم أي مصاريف إضافية، ويتم ذلك بتحديد شروط وكيفيات وآجال ممارسة هذا الحق.

كما أشار المشرع الجزائري في المادة 11 من القانون 05/18 المتعلق بالتجارة الإلكترونية<sup>2</sup>، على ضرورة إدراج المورد الإلكتروني شروط وآجال الحق في العدول عند الاقتضاء، وهذا قبل إبرام العقد، فالمورد الإلكتروني<sup>3</sup> ملزم بأن يقدم للمستهلك العرض التجاري الإلكتروني بطريقة واضحة مرئية ومقروءة، شاملة ومتضمنة عدة معلومات، من بينها شروط وآجال عدول المستهلك عن العقد.

وبهذا فالمشرع الجزائري منح الحق في العدول للمستهلك لحماية إرادته وذلك من خلال منحه مهلة التفكير بشأن العقد الذي أبرمه<sup>4</sup>.

وبناء على ما سبق يكون تعريف حق المستهلك في العدول على أنه: "الحق الذي يمنح للمستهلك لإرجاع منتج ما أو استبداله، في حالة عدم مطابقته للمواصفات المرغوبة أو في حالة وجد فيه عيب، وذلك خلال مهلة معينة سواء محددة من طرف المتعاقدين أو من طرف القانون، مع تقديم مبرر أو سبب، فمن وجهة نظرنا أن استخدام المستهلك لهذا الحق بدون مبرر أو بدون سبب مقنع نكون قد ظلمنا المورد الإلكتروني".

<sup>1</sup> نص المادة 19 الفقرة 02 و03 من القانون 03/09، المؤرخ في 2004/08/14، المتعلق بحماية المستهلك وقمع الغش، الجريدة الرسمية رقم 15، المؤرخة في 2009/03/08، المعدل والمتمم بالقانون رقم 09/18 المؤرخ في 10 جوان 2018، الجريدة الرسمية رقم 35، المؤرخة في 13 جوان 2018.

<sup>2</sup> القانون رقم 05/18 المؤرخ في 2018/05/10، المتعلق بالتجارة الإلكترونية، المشار إليه سابقا

<sup>3</sup> المورد الإلكتروني هو: "كل شخص طبيعي أو معنوي يقتني بعبء أو بصفة مجانية سلعة أو خدمة عن طريق الاتصالات الإلكترونية من المورد الإلكتروني بغرض الاستخدام النهائي". المادة 06 الفقرة 04 من القانون 05.18 المتعلق بالتجارة الإلكترونية، المشار إليه سابقا.

<sup>4</sup> أمال بوهنتالة، الحق في العدول عن التعاقد كوسيلة لحماية رضا المستهلك، مجلة البحوث في العقود وقانون الاعمال، العدد 05، جامعة الإخوة منتوري قسنطينة، ديسمبر 2018، ص 138.

### الفرع الثالث

#### خصائص حق العدول عن العقد الإلكتروني

- 1 يتميز الحق في العدول بمجموعة من الخصائص التي تميزه عن غيره تكمن في:
  - العدول يرد على عقد صحيح منتج لآثاره كالبيع دون العقود غير اللازمة كالوكالة.
  - الحق في العدول هو حق شخصي أي يتم بالإرادة المنفردة للشخص المخول له قانوناً بذلك أي المستهلك، إذ يستطيع أن يعدّل في العقد دون موافقة الطرف الآخر أو تقديم تبرير له، أي دون اللجوء للقضاء.
  - يتم الرجوع بأي وسيلة تُمكن المستهلك في حال وجود نزاع من الإثبات ولا يحتاج لرفع دعوى قضائية.
  - حق مقترن بأجل محدد تسري عليه مهلة السقوط،<sup>2</sup> أي أنه من الحقوق المؤقتة وليس دائم.
  - حق العدول يكون بدون مقابل، أي أنه حق مجاني لا يكلف المستهلك مصاريف إضافية أو جزاءات مالية باستثناء مصاريف الإرجاع.<sup>3</sup>

### المطلب الثاني

#### الطبيعة القانونية لحق المستهلك في العدول عن العقد الإلكتروني

يَكْمُن حق عدول المستهلك عن التعاقد في الأساس على الإرادة المنفردة، وذلك استثناءً للقواعد العامة التي يكون فيها قوة ملزمة بمجرد إبرام العقد، بحيث لا يكون فيها العدول أو الإنهاء إلا باتفاق الأطراف، ويتضح بذلك أن حق المستهلك في العدول مرتبط بالإرادة في التصرفات القانونية.

<sup>1</sup> أحمد بورزق، الحماية القانونية للمستهلك في المعاملات الإلكترونية، الناشر ألفا للوثائق، الجزائر، ط 1، 2021، ص130.

<sup>2</sup> أميرة غبابشة، مخلوفي عبد الوهاب، الحق في العدول عن تنفيذ العقد كآلية لحماية المستهلك المتعاقد إلكترونياً من مبدأ القوة الملزمة، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة باتنة 1، المجلد 08، العدد 01، 2021، ص 250.

<sup>3</sup> نورة بسعدي، خيرة العرابي، النطاق القانوني لحق المستهلك الإلكتروني في العدول وفق قانون التجارة الإلكترونية الجزائري والقانون المقارن، مجلة القانون الدولي والتنمية، جامعة مستغانم، المجلد 10، العدد 01، 2022، ص442.

وقد اختلف العديد من الفقهاء بشأن الطبيعة القانونية لحق المستهلك في العدول عن العقد الإلكتروني، حيث يرى البعض بأن حق المستهلك في العدول يعد حقا إما شخصيا أو عينيا (فرع أول)، في حين هناك جانب آخر من الفقه يرى بأنه خيار أو حرية (فرع ثاني)، ويرى جانب ثالث من الفقه بأن حق المستهلك في العدول رخصة أو مكنة قانونية بموجب النصوص القانونية (فرع ثالث).

### الفرع الأول

#### حق المستهلك في العدول عن العقد حقا

باعتبار أن حق العدول يعد تصرفا قانونيا بإرادة منفردة استثناءً للقاعدة العامة للعقد، فقد اتفق مجموعة من الفقهاء على أنه حقا، إلا أنهم اختلفوا في نوعه ما إذا كان حقا شخصيا أو حقا عينيا.

#### أولا: حق المستهلك في العدول حق شخصي

يعد الحق الشخصي رابطة بين طرفين، أحدهما دائن يطالب الآخر وهو المدين، بأن يقوم بعمل أو يمتنع عن أداء عمل، حيث أن الحق الشخصي لا يمكن لصاحبه (الدائن) ممارسته إلا بوجود المدين<sup>1</sup>، وهو ما يؤكد الرابطة العقدية بين الطرفين، وقد اعتبر أصحاب هذا الرأي بأنه حق يندرج ضمن إطار الحقوق الشخصية تأسيسا على الرابطة والعلاقة القانونية بين الدائن والمدين، وكون العدول يتضمن هذه العلاقة بصورة واضحة ببيان من يحق له ممارسة هذا التصرف، إذن العلاقة والرابطة القانونية توضح خضوع المدين للدائن<sup>2</sup>. كما أن أصحاب هذا الاتجاه ذهبوا إلى أن عدول المستهلك عن العقد من الحقوق الشخصية نظرا للسلطة التي يمتلكها صاحب الخيار والتي تخول له كل الحق في تنفيذ أو رفض تنفيذ العقد، وتمارس هذه الأخيرة في مواجهة الآخر المتعاقد معه، وبذلك فهو حق شخصي<sup>3</sup>.

<sup>1</sup> عبد الودود يحي، نعمان جمعة، دروس في مبادئ القانون، بدون دار نشر، بدون سنة نشر، ص 221

<sup>2</sup> NAJAR IBRAHIM, LE droit d'option, contribution à l'étude du droit positif et de l'acte, unilatéral. L.G.D.J, paris .1976, No 103, P 107.

<sup>3</sup> موفق حماد عبد، الحماية المدنية للمستهلك في عقود التجارة الإلكترونية (دراسة مقارنة)، منشورات زين الحقوقية، بغداد، ط1، 2011.

غير أن هذا الرأي تعرض للانتقاد لأن الدائن يجد عراقيل في الحصول على حقه إلا إذا تدخل المدين، بل ولا يحصل عليه إلا بوجود هذا الأخير، كما أن العدول لا يمكن أن يكون حق شخصي، لأنه لا يستوجب تدخل المدين لتنفيذ الالتزام، فمن له حق العدول يمكنه ممارسته دون تدخل أي طرف آخر. بالإضافة إلى أن حق العدول لا يمنح السلطات كما يمنحها في الحق الشخصي كونه لا يتضمن أداء معين من شخص آخر، وبالتالي فهو ليس حقاً شخصياً<sup>1</sup>.

### ثانياً: حق المستهلك في العدول حق عيني

الحق العيني سلطة يقرها القانون لشخص على شيء معين بالذات، وهذه الأخيرة تسمح له بالانتفاع به واستغلاله دون الحاجة لوساطة شخص آخر، كما تسمح له بالاحتجاج به في مواجهة الغير<sup>2</sup>.

وقد ذهب أصحاب هذا الاتجاه إلى أن العدول حق عيني فهو يخول لصاحبه السلطة المباشرة على الشيء محل الحق، مستندين بذلك على حجة مضمونها أن العدول يمنح المستهلك سلطة مباشرة على إتمام العقد أو فسخه والعدول عنه<sup>3</sup>.

### الفرع الثاني

#### عدول المستهلك عن العقد حرية أم خيار

اختلفت الآراء الفقهية حول عدول المستهلك ما إذا كان حرية أم أنه خيار، فهل عدول المستهلك عن التعاقد يعد حرية أم خياراً؟ وسنرى فيما يلي ما إن كان حق العدول حرية أم خياراً.

#### أولاً: حق المستهلك في العدول حرية

ذهب أنصار هذا الاتجاه إلى أن العدول حرية، فقد خول القانون حق العدول للطرف الضعيف في العقد والذي يكون قد اختار بداية حق العدول بمدة معينة، وقد ذهب بعض

<sup>1</sup> سالم يوسف العمدة، حق المستهلك في العدول عن العقد، دراسة مقارنة، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، مصر، 2018، ص ص 61 - 62.

<sup>2</sup> وسيلة لزعر، التراضي في العقود الإلكترونية، أطروحة دكتوراه علوم في الحقوق، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة العربي بن مهيدي أم البواقي، 2019، ص 168.

<sup>3</sup> كريم عزت حسن الشاذلي، المرجع السابق، ص 307.

الفقهاء إلى أن العدول حرية يتشارك فيها الكافة كحرية التعاقد مثلا، غير أن هذه الحرية يعترف بها القانون لجميع الأفراد<sup>1</sup>.

إلا أن أصحاب هذا الاتجاه لم يسلموا من النقد، فقد نظر جانب فقهي آخر إلى أنه لا يمكن للعدول أن يكون حرية باعتبار أن الحرية ليست عامة، عكس العدول الذي يكون وفقا لمبادئ عامة ويرتبط بوقائع قانونية<sup>2</sup>.

### ثانيا: حق المستهلك في العدول خيار

يُمنح للمستهلك حق العدول كخيار بسبب عدم تمكنه من رؤية الشيء محل البيع، وذلك حتى لا يتم النصب عليه، وهو ما أكده بعض فقهاء هذا الاتجاه انطلاقا من أن حق الخيار تأسس وفقا لنظرية العقد التي يكون فيها العقد باتفاق الطرفين، والذي يكون الرجوع فيه وفقا لإرادة أطراف العقد المنفردة أو بإرادة أحدهما<sup>3</sup>.

لم يسلم هذا الآخر من الانتقاد بحيث أن العدول ينتج أثرا قانونيا بإرادة المستهلك لا بالحرية العامة<sup>4</sup>.

## الفرع الثالث

### الحق في عدول المستهلك رخصة أم مكنة قانونية

إن حق العدول عن العقد تعذر عن كونه حقا عينيا أو شخصا بشكل دقيق، فهل يمكن اعتباره رخصة، وهل يمكن وصفه على أنه مكنة قانونية.

### أولا: حق المستهلك في العدول رخصة

تعتبر الرخصة المركز القانوني الذي يمنح لصاحبه مزايا وسلطات قانونية، أي أن الرخصة هي إباحة خاصة طارئة وإضافية ليست أصلية، وتقتصر على صاحبها وتمنحه ميزة قانونية

<sup>1</sup> محمد سعيد جعفر، نظريات في صحة العقد وبطلانه في القانون المدني والفقهاء الإسلامي، دار هومة، الجزائر، د.ط 1998، ص 40.

<sup>2</sup> توفيق شندرالي، الحق في الرجوع في عقد البيع الإلكتروني في التشريع الفرنسي وتشريعات المغرب العربي، مجلة المنار للبحوث والدراسات القانونية والسياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة المدينة، العدد 05، 2018، ص ص 10-11.

<sup>3</sup> محمد الطاهر أدهيمن، حق العدول عن العقود الاستهلاكية عن بعد كألية قانونية لضمان حماية المستهلك، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والسياسية والاقتصادية، كلية الحقوق جامعة الجزائر 1، المجلد 56، العدد 03، 2020، ص 33.

<sup>4</sup> سالم يوسف العمدة، المرجع السابق، ص 66.

تحدث أثرا قانونيا<sup>1</sup>، وقد ذهب أصحاب هذا الاتجاه إلى أن الطبيعة القانونية للعدول عن العقود هي الرخصة، وقد منحها المشرع الجزائري للمستهلك باعتباره أنه الطرف الضعيف في العقد فبواسطتها يتمكّن المستهلك من نقض العقد<sup>2</sup>، كما رأى جانب من الفقه أيضا بأنها مكنة لاستعمال حرية الحريات العامة.

غير أن أصحاب هذا الرأي لم يسلموا من الانتقاد كون أن الرخصة لا تثبت للمتعاقد فقط بل تثبت للكافة، وذلك وفقا لنصوص تنظيمية وهذا لا ينطبق على العدول.

### ثانيا: حق المستهلك في العدول مكنة قانونية.

أطلق الفقه عدة تسميات للمكنة القانونية كالحق الإرادي، الحق التخييري، الحق الترخيصي، كما يطلق عليها وصف حق الإمكان القانوني إلا أن مصطلح المكنة القانونية يعد الأكثر شيوعا<sup>3</sup>.

وتعرف المكنة القانونية على أنها: " قدرة الشخص على التعبير عن إرادته بنفسه دون الالتزام بأي التزامات، ودون الاستعانة بالغير وذلك عن طريق استعمالها على غير المركز القانوني للغير"<sup>4</sup>.

وفي نظر بعض الفقهاء فهو يحتل منزلة وسطى بين الحق العيني وبين الرخصة، وهو حق يختلف مضمونه عن الحقوق العادية كونه ينتمي إلى الحقوق التقديرية<sup>5</sup>.

كما وجد بعض الفقهاء بأنه يمكن مطابقة خصائص المكنة القانونية بخصائص العدول، فالعدول حق إرادي ينفرد فيه المستهلك بمشيئته دون إبداء أسباب ولا أداء تعويض للمعني المتعاقد ولا يكون لهذا الأخير أن يعترض. ومعنى ذلك أنه للمستهلك تحديد مصير العلاقة العقدية بمحض إرادته وذلك إما بقبول العقد أو برفضه.

<sup>1</sup> حمزة بوخروبة، المرجع السابق، ص 139.

<sup>2</sup> سي يوسف زاهية حورية، حق العدول عن العقد آلية لحماية المستهلك الإلكتروني، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، معهد الحقوق والعلوم السياسية، المركز الجامعي لتامنغست، المجلد 07، العدد 02، 2018، ص 17.

<sup>3</sup> كريم عزت حسن الشاذلي، المرجع السابق، ص 311.

<sup>4</sup> عبد الحكيم فرحان، حق المستهلك في العدول عن التعاقد وتطبيقاته في القانون الجزائري، مجلة الرسالة للدراسات والبحوث الانسانية، جامعة العربي التبسي تبسة، المجلد 06، العدد 03، 2021، ص ص 502، 504.

<sup>5</sup> عبد اللطيف هني، الحق في العدول عن العقد آلية لحماية المستهلك، المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية، المجلد السابع، العدد الأول، جامعة الأغواط، 2023، ص 1097.

## المبحث الثاني

### أسس ومبررات الحق في العدول عن العقد الإلكتروني

يُعد المستهلك طرفاً ضعيفاً في عقد الاستهلاك، وهذا الأمر الذي دفع إلى وضع نصوص قانونية في مختلف التشريعات، وذلك لحمايته بواسطة منحه حق العدول عن العقد الإلكتروني، ما أدى إلى اختلاف الفقهاء والقانونيين حول تحديد الأساس القانوني الذي يقوم عليه حق العدول.

وفي هذا الشأن أدرجت التشريعات الحديثة جملة من القواعد التي تخدم مصلحة المستهلك الإلكتروني وتوفر له كافة طرق الحماية، بإعطائه وقت للتفكير قبل إبرام العقد، وأجالا للاختيار بين إبرام العقد أو العدول عنه، وهو ما يمنح للمستهلك مبررات الحق في العدول، غير أن المشرع الجزائري لم يتناول بعد الأساس والمبررات لحق العدول عن العقد الإلكتروني. وعليه سنحاول من خلال هذا الموضوع من الدراسة بيان أسس حق العدول عن العقد الإلكتروني (مطلب أول)، ومبررات الحق في العدول عن العقد الإلكتروني (مطلب ثاني).

### المطلب الأول

#### أسس حق العدول عن العقد الإلكتروني

تعددت الآراء الفقهية واختلفت حول الأساس القانوني الذي يستند عليه حق المستهلك في العدول عن العقد الإلكتروني، خاصة وأنه ينتهك القوة الملزمة للعقد الذي أبرم صحيحا وناظرا، ونظرا لهذا الاختلاف ظهرت عدّة نظريات فقهية قسمها أصحابها وفقا لمصدرها، لنوعين يستمد مصدر أحدهما من الاتفاق (فرع أول)، ويستمد الآخر مصدره من القانون، وبذلك فلكل نوع أساس يختلف عن الآخر (فرع ثاني).

## الفرع الأول

## الأساس الاتفاقي لحق العدول عن العقد الإلكتروني

إن الحق في العدول يجعل من العقد غير ملزم ويمكن الرجوع فيه، وذلك استثناء للمبدأ العام للعقد، فمن خلال ما أوضحتها المادة 106 من القانون المدني الجزائري<sup>1</sup>، نجد بأن أساس العقد يكمن في اتفاق الطرفين وهو الأساس لمبدأ العقد شريعة المتعاقدين وكذا مبدأ سلطان إرادتهما.

ومن خلال نص المادة السالف ذكرها نستشف بأنه يمكن لطرفي العقد الاتفاق على نقض العقد وكذا الاتفاق على تعديله، كما هو الأمر بالنسبة للعقد الإلكتروني، إلا أن الاختلاف بينهما يكمن في أن لكليهما أو لأحدهما الحق في العدول دون الرجوع إلى الطرف الآخر وذلك وفقا لإرادته المنفردة، وعلى هذا الأساس يكون العقد غير ملزم وقابل للعدول عنه إلا أن ذلك مقترن بشرط تقييد هذا الحق بمدة زمنية يحددها له القانون، غير أنه وبعد انقضاء المدة المحددة قانونا يصبح العقد نهائيا ولا رجعة فيه.

## الفرع الثاني

## الأساس لتشريعي لحق العدول عن العقد الإلكتروني

يعود نشوء العدول التشريعي إلى نص قانوني خاص، هذا وقد اختلف الفقهاء في تحديد أساسه التشريعي، وبهذا الصدد ظهرت عدّة نظريات كرسها القوانين الوضعية وسنتناول من خلالها نظرية التكوين التعاقبي للعقد، نظرية التعليق على شرط، نظرية ربط حق العدول بالبيع بشرط التجربة، ونظرية العقد غير اللازم، ونظرية النص القانوني الصريح.

## أولا: نظرية التكوين التعاقبي للعقد

المقصود بالتكوين التعاقبي أو التدريجي للعقد أنه لا ينعقد بصفة مباشرة<sup>2</sup>، بل يكون على مرحلتين يتضمن "الرضا الأولي أي المؤقت" للمستهلك في المرحلة الأولى، وفي المرحلة الثانية

<sup>1</sup> المادة 106 من الأمر 58/75 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، المتضمن القانون المدني الجزائري المعدل والمتمم، الجريدة الرسمية، العدد 78، المؤرخة في 26 سبتمبر 1975، المعدل والمتمم، تنص على أنه: "العقد شريعة المتعاقدين، فلا يجوز نقضه، ولا تعديله إلا باتفاق الطرفين، أو للأسباب التي يقرها القانون.

<sup>2</sup> أميرة غبابشة، عبد الوهاب مخلوفي، المرجع السابق، ص 251.

يكون "الرضا النهائي" وذلك بعد انقضاء المدة المقررة لحق العدول حيث تعد هذه الأخيرة مهلة للتفكير في العقد، حتى لا يقع المستهلك في المغالطات والإغراءات نتيجة الإعلانات. وقد أخذت فكرة التكوين التعاقبي للرضا من نظرية ألمانية، بحيث جاء في القانون الألماني أنه لا يكفي اتفاق الطرفين على بعض البنود لانعقاد العقد حتى ولو تضمنت هذه البنود عناصر أساسية في العقد<sup>1</sup>. ومعنى ذلك أنه حتى لو اتفق أطراف العقد على بعض عناصره الأساسية فهذا لا يكفي لانعقاده، بل لابد من أن تكون هناك مدة زمنية بين القبول الأولي للمستهلك وبين تأكيده للقبول النهائي.

ويكون العقد تعاقبياً باعتبار أن للمستهلك الحق في العدول وبالتالي يمكنه إيقاف العقد خلال المدة الزمنية المتفق عليها من قبل هذا الأخير والمورد في المرحلة الأولى من العقد<sup>2</sup>. كما ذهب جانب من الفقه الفرنسي إلى أن الرضا في المرحلة الأولى يعد رضا مؤقت ولا يمكن الأخذ به إلا بعد انقضاء مهلة الرجوع<sup>3</sup>، إضافة إلى أن المشرع منح مهلة التفكير للتروي قبل أن يصبح العقد ملزماً، ويبدأ سريان هذه المدة من تاريخ التسليم إلى غاية انقضائها. غير أن هذه النظرية انتقدت نتيجة الخلط بين مدة التفكير وبين الحق في العدول عن العقد نظراً لأن مهلة التفكير تسبق العقد، كما أن هذه النظرية أنكرت العقد من خلال فكرة الرضا الأولي وهو ما يتعارض مع إرادة الأطراف خاصة وأنه يتسبب في تأخير الآثار التي تترتب عن العقد، بالإضافة إلى تأجيل التنفيذ ما دام مستقبل العقد غير مؤكد ولا نهائي.

### ثانياً: نظرية التعليق على شرط

يتجه بعض الفقهاء إلى أن أساس حق العدول معلق على شرط، بحيث يعد هذا الأخير أمراً غير محقق الوقوع أي أنه مستقبلي قد يكون شرط واقف، كما قد يكون شرط فاسخ<sup>4</sup>. فالشرط الواقف يكون فيه للمستهلك حق اختيار إبرام العقد بعد انقضاء مهلة التفكير، بالتالي فنشوء الالتزام يكون معلقاً على شرط واقف، ويترتب عنه أثراً قانونياً يعود بأثر رجعي، أما

<sup>1</sup> كريم عزت حسن الشاذلي، المرجع السابق، ص 323.

<sup>2</sup> سيف الدين رحالي، الضمانات القانونية لحماية المستهلك الإلكتروني، أطروحة دكتوراه "ل.م.د"، شعبة "حقوق"، تخصص قانون خاص، كلية الحقوق والعلوم السياسية بودواو، جامعة أحمد بوقرة، بومرداس، تاريخ المناقشة 2024/01/10 ص 287.

<sup>3</sup> عمر محمد عبد الباقي، الحماية العقدية للمستهلك، منشأة المعارف، الإسكندرية، ط 2، 2008، ص 778.

<sup>4</sup> عبد اللطيف هني، المرجع السابق، ص 1098.

بالنسبة للشرط الفاسخ فيكون فيه المستهلك قد تراجع وعدل عن العقد، وذلك أثناء المدة الزمنية للرجوع، وبالتالي فإنه لا يترتب عنه أثرا قانونيا باعتبار أن الشرط الفاسخ قد تحقق<sup>1</sup>. إلا أن هذا الرأي هو الآخر لم يسلم من الانتقاد، فقد اعتبروا أن فكرة التعليق على شرط لا يدخل ضمن العقد، غير أن الشرط ما هو إلا وصف للعقد ولا يعد ركنا أساسيا فيه.

### ثالثا: نظرية ربط حق العدول بالبيع بشرط التجربة

يعتبر البيع بشرط التجربة اتفاق بين طرفين، بحيث يكون هذا الاتفاق معلقا على شرط تجربة المشتري للشيء المبيع لمعرفة ما إذا كان يتلاءم مع طلبه<sup>2</sup>، ولا يكون البيع في هذه الحالة تاما إلا إذا قبل المشتري الشيء المبيع بعد تجربته.

يعد هذا البيع معلقا على شرط واقف يتمثل في تجربة الشيء المبيع وقبوله، كما يكون معلقا على شرط فاسخ بعد رفض المستهلك (المشتري) للمبيع<sup>3</sup>.

كما أشار جانب من الفقه إلى التشابه بين الحق في العدول والبيع بشرط التجربة، فكل منهما يعطي للمستهلك حق حل العقد بعد انقضاء الالتزام بتسلم المبيع، غير أنه يمنح للمشتري حق الرجوع في حال لم يتطابق المبيع مع غرضه، وهذا الحق يسمح به للمستهلك دون المورد. والجدير بالذكر أن هذا الاتجاه انتقد لأسباب منها أن حق العدول يختلف عن البيع بشرط التجربة من ناحية إبرام العقد، فالاختلاف يكمن في أنّ البيع بشرط التجربة يكون العقد فيه المبرم متوقفا على التجربة، على عكس الحق في العدول الذي يكون فيه العقد مبرما لكنه قابل للرجوع فيه<sup>4</sup>. كما أنه يختلف أيضا من حيث الحق في العدول الذي يكون وفقا لنصوص قانونية، على خلاف البيع بشرط التجربة الذي يكون نتيجة اتفاق أو عرف.

### رابعا: نظرية العقد غير اللازم

تتأسس فكرة العقد غير اللازم لدى بعض الفقهاء على أن العقد فيها يكون صحيحا ولازما لمواجهة المورد، أما المستهلك فلا يكون ملزما لأنه يجد نفسه أمام خيارين إما قبول العقد أو

<sup>1</sup> جهاد محمود عبد المبدي، الحق في الرجوع عن العقد الإلكتروني " دراسة تحليلية لعقود الاستهلاك"، المجلة الدولية للفقه والقضاء والتشريع، المجلد 04، العدد 01، جامعة عين شمس، 2023، ص 166.

<sup>2</sup> رفيقة بوالكور، الأحكام القانونية لحق المستهلك في العدول عن العقد، مجلة العلوم القانونية والسياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الشهيد حمه لخضر الوادي، المجلد 12، العدد 01، 2021، ص 1014.

<sup>3</sup> كريم عزت حسن الشاذلي، المرجع السابق، ص 316.

<sup>4</sup> كريم الشراوي، دروس النظرية العامة للالتزام، الكتاب الثاني أحكام الالتزام، دار النهضة العربية، 1976، ص 163.

الرجوع عنه وذلك بإرادته المنفردة<sup>1</sup>، ولا يصبح العقد ملزماً وصحيحاً إلا بانقضاء مدة العدول المقررة قانوناً. وفي حال أن المستهلك زاول هذا الحق فهذا فلا يعني ذلك بطلانه بل يقصد به انقضاء العقد<sup>2</sup>.

والمبرر الذي أخذ به أصحاب هذا الاتجاه يكمن في بيانهم للشبه بين الحق في العدول وبين فكرة عدم لزوم العقد، فكل منهما عقد صحيح ناتج عن الإرادة المنفردة لمن له الحق. وتجب الإشارة إلى أن هذه النظرية كغيرها لم تسلم من النقد من ناحية أن فكرة العقد غير اللازم يكون غير نافذاً إلى أن تنتهي المدة المقررة قانوناً فيتغير من عقد غير لازم إلى عقد لازم، وهو ما أدى إلى نقد أنصار هذه النظرية لمنحهم وصفاً واحداً لطبيعتين متعارضتين، باعتبار أن السمة التي تطلق على العقد أنه لازم أو غير لازم هي سمة دائمة ولا يمكن أن يكون للعقد مظهرين متعارضين في آن واحد نهائياً<sup>3</sup>.

#### خامساً: نظرية النص القانوني الصريح

يعد الأساس القانوني لهذا الاتجاه الفقهي النص القانوني الصريح كونه يمنح للمستهلك حق الاختيار خاصة في العقود الإلكترونية، كما أنه بمثابة أداة تشريعية هدفها حماية المتعاقد من المغالطات والإعلانات التي تؤثر عليه وبالأخص فيما يخص العقود المبرمة عن بعد، تلك التي لا يمكن للمستهلك معرفة مدى صحة إعلاناتها ولا شروطها، كما أن حجة أصحاب هذا الاتجاه هي الاستثناء الوارد على مبدأ القوة الملزمة للعقد، ولا يمكن لذلك أن يتقرر إلا بنص تشريعي صريح<sup>4</sup>.

على الرغم من أن النظريات السابقة واجهت تعقيبات على آرائها الفقهية، إلا أن هذه الأخيرة كان لها تأييد واسعاً من العديد من الفقهاء، ونحن بدورنا نساند نظرية النص القانوني الصريح كونها تحمي المستهلك من الإعلانات التي تبرم عقودها عن بعد خاصة وأنها تحمي المستهلك الذي يتعاقد مباشرة نظراً لقلّة خبرته فيما تحمله الإعلانات في طياتها.

<sup>1</sup> سيف الدين رحالي، المرجع السابق، ص 288.

<sup>2</sup> سميرة زوية، الأحكام القانونية المستحدثة لحماية المستهلك المتعاقد، أطروحة دكتوراه في القانون، تخصص القانون، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري تيزي وزو، تاريخ المناقشة 2016/03/13، ص 79.

<sup>3</sup> عائشة عمران، بوجردة نزيهة، حق العدول عن الاستهلاك الإلكتروني، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، المجلد 05، العدد 01، المركز الجامعي أفلو، 2022، ص ص 531 - 532.

<sup>4</sup> عبد الحكيم فرحان، المرجع السابق، ص ص 502 - 503.

## المطلب الثاني

## مبررات حق المستهلك في العدول عن العقد الإلكتروني

إن حق المستهلك في العدول عن العقد من أهم الحقوق التي تكفل له حماية مصالحه وضمان سلامته في المعاملات التجارية، فالسبب الذي دفع التشريعات تقديم هذا الحق هو حماية المستهلك، ولكن هذا الحق لم يأت من فراغ، بل تدعمه مبررات قوية تساهم في تحقيق التوازن بين مصالح المستهلك ومصالح التاجر، وتعزيز ثقة المستهلكين بالتجارة الإلكترونية وتنشيط الاقتصاد.

ومن خلال هذا المطلب سنتطرق في (الفرع الأول) التأثير السلبي للإشهارات التجارية (الفرع الثاني) المبررات الراجعة إلى وسائل إبرام العقد.

## الفرع الأول

## التأثير السلبي للإشهارات التجارية

تعد الإشهارات التجارية أداة قوية تستخدم لترويج المنتجات والخدمات، ولها تأثير إيجابي على سلوك المستهلكين، ولكن إلى جانب فوائدها قد تخفي الإعلانات بعض التأثيرات السلبية على المستهلكين والمجتمع ككل.

إن المستهلك في بعض الأحيان لا يتعاقد لأنه بحاجة إلى السلعة أو الخدمة، بل لأن بعض الموردين يقومون بنزع رضا المستهلك من خلال إغراءه والإلحاح عليه بمختلف صور الإشهار التي احتمال أن تكون مضللة وكاذبة ومبالغ فيها، فتُضخِّم الإشهارات التجارية خصائص ومميزات السلعة أو الخدمة، وتقلل من عيوبها مما يخلق توقعات وهمية لدى المستهلك، فيؤثر على المستهلك ويكون ضحية فيقوم بالتعاقد متسرعا دون تدبر لما هو مقدم عليه، ودون التأكد من صحة الإشهار، فمهما بلغ وصف البائع للمنتج من دقة وأمانة نجد أن الحق في العدول يهدف بصفة أصلية إلى حماية رضا المستهلك.

وفي هذا الصدد رخص المشرع في نص المادة 19 الفقرة الثانية والثالثة من القانون رقم 03/09 المتعلق بحماية المستهلك وقمع الغش المعدل والمتمم<sup>1</sup>، أن في مثل هذه الحالات،

<sup>1</sup> المادة 19 الفقرة 03 على أنه: " للمستهلك الحق في العدول عن اقتناء منتج ما ضمن احترام شروط التعاقد، ودون دفعه مصاريف إضافية".

للمستهلك الحق في الرجوع عن التعاقد بإرادته الخاصة، خلال مدة معينة ودون تقديم مبررات أو أسباب ودون دفع مصاريف إضافية<sup>1</sup>.

ولهذا نجد أن الحق في العدول يعطي للمستهلك فرصة للتروي والتأمل والتفكير في العقد الذي عقده على عجلة أو عقده تحت ضغط الإغراء خاصة عبر وسائل التواصل الاجتماعي، فلا جدوى من إحاطة المستهلك بالمعلومات دون إعطائه فرصة للتفكير قبل الإقدام على إبرام العقد، ولهذا يقال بأن التفكير هو مكمل الإعلام<sup>2</sup>.

فالحق في العدول يُمنح من أجل إعادة التوازن العقدي في العقد، فأحياناً يرى المستهلك صوراً لمنتوج ما تحفزه على الشراء إلا أن في الحقيقة الصور تكون افتراضية غير مطابقة للأصل، فهو ليست له دراسة دقيقة حول المنتج كالمورد، ولا يستطيع تجربة المنتج ومعاينته، ولهذا مكّن المشرع للمستهلك حق ممارسة العدول عن التعاقد خلال مهلة معينة للتأكد من رضائه بالعقد، بصفته الطرف الضعيف في العقد وحمائته من سلوك المورد الإلكتروني واستعادة التوازن التعاقدية<sup>3</sup>.

فمن مبررات تقرير حق العدول هو حماية المستهلك من وسائل الإغراء التي تدفعه للتعاقد والتي لاتصل لحد التدليس، ولكنها تؤثر من حيث المبدأ على رضائه، وكذلك حمايته من الآثار السلبية لتطور وسائل التسويق حيث كان للتقنيات الحديثة المستخدمة في الإعلان أثر في حرمان المستهلك من إعطاء قراره بإبرام العقد بناء على إرادة واعية ومستنيرة<sup>4</sup>.

## الفرع الثاني

### المبررات الراجعة إلى وسائل إبرام العقد

إن وسائل إبرام العقد تلعب دور مهم في تأسيس مبررات حق المستهلك في العدول وخاصة في ظل التقدم التكنولوجي الذي نراه وانتشار التجارة الإلكترونية، حيث نجد أن هذا التطور خلف العديد من التقنيات والخدمات والسلع، ما أدى إلى ظهور طرق جديدة للتسويق التي

<sup>1</sup> الذهبي خدوجة، الآليات القانونية لحماية المستهلك في عقود التجارة الإلكترونية، مذكرة الماجستير في الحقوق، تخصص القانون الخاص الأساسي، جامعة أدرار، أدرار، كلية الحقوق، 2014، ص 150 - 151.

<sup>2</sup> عبد الفتاح بيومي حجازي، مقدمة في حقوق الملكية الفكرية وحماية المستهلك، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، ط 1، 2005، ص 29.

<sup>3</sup> نورة بسعدي، خيرة العرابي، المرجع السابق، ص 442.

<sup>4</sup> حمزة بوخروبة، المرجع السابق، ص 1395.

تختلف عن الطرق التقليدية، من بين هذه الطرق نجد البيع عن بعد أو التسوق عبر شبكة الأنترنت<sup>1</sup>.

ففي التجارة الإلكترونية قد لا يحصل المستهلك على جميع المعلومات اللازمة حول السلعة قبل إبرام العقد أو قد يحصل على معلومات مبهمّة غير واضحة، خاصة مع سرعة المعاملات الإلكترونية.

وفي إطار عقود الاستهلاك التي يبرمها المستهلك عبر الأنترنت، ونتيجة لعدم وجود حضور مادي بين طرفي العقد، يعتمد المورد الإلكتروني على وصف السلعة أو الخدمة المعروضة على المنصات الإلكترونية مثل الصور والفيديوهات، فيواجه المستهلك تحديات تتمثل في صعوبة معاينة السلعة وتقييمها بدقة قبل إبرام العقد، إضافة إلى ذلك سرعة عملية إبرام العقد وتنفيذ التزاماته، فقد ينتج عن ذلك عدم قدرة المستهلك على التعبير عن إرادته الحقيقية، أو شعوره بعدم الحاجة إلى السلعة أو الخدمة، أو عدم قدرته على دفع ثمنها أو عدم ملاءمة شروط العقد لاحتياجاته، وبعد فوات الأوان يكتشف المستهلك أنه لم يعبر عن إرادته الحقيقية<sup>2</sup>.

الجدير بالذكر أن المبررات الراجعة إلى وسائل إبرام العقد تعد من أهم مبررات حق المستهلك في العدول، حيث تساهم في حماية المستهلك وضمان سلامته في ظل انتشار التجارة الإلكترونية، ولذلك يجب على المشرع الجزائري أن يعزز من أحكام هذا الحق. وننوه في هذا الشأن أن السبب الذي دفع بمعظم التشريعات إلى منح حق العدول للمستهلك بالرغم من أثره على العملية التعاقدية، وعلى الرغم من تعارضه مع القوة الملزمة للعقد، هو حماية رضا المستهلك، فإن تبرير ذلك يكمن في ضرورة إعطاء الحماية القانونية للمستهلك<sup>3</sup>.

<sup>1</sup> محمد الطاهر أدمين، المرجع السابق، ص 36.

<sup>2</sup> أمال بوهنتالة، المرجع السابق، ص 140.

<sup>3</sup> أمال بوهنتالة، حماية المستهلك في ظل القانون 09 . 03 المعدل والمتمم، دار الإحسان للنشر والتوزيع باتنة، الجزائر، ط 1، ماي 2022، ص 75.

## خلاصة الفصل الأول:

بعد دراستنا لماهية حق المستهلك في العدول عن عقود التجارة الإلكترونية، نستخلص بأن حق العدول مُنح للمستهلك كحق استثنائي لمبدأ القوة الملزمة للعقد، وذلك لحمايته من أي تعسف باعتبار أن المستهلك يقوم بمعاملات إلكترونية تحرمه من رؤية المنتج في الواقع بطريقة مباشرة، كما تحرمه من معرفة حقيقة الخدمة التي طلبها، ذلك بعيدا على أنه الطرف الضعيف في العلاقة التعاقدية، هذا وقد كان هناك اختلاف حول تعريف حق العدول سواء على الصعيد الفقهي أو على الصعيد القانوني، ونجد بأن المشرع الجزائري قد أشار إلى تعريفه من خلال نص المادة 19 الفقرة 02 من القانون 03/09 المتعلق بحماية المستهلك وقمع الغش.

وعلى غرار أن حق العدول حق استثنائي إلا أنه يمتاز بالعديد من الخصائص والتي من أهمها أنه حق مؤقت يقترن بمدة معينة، وحق يكون بدون مقابل وغيرها من الخصائص التي يمتاز بها.

أما فيما يخص الطبيعة القانونية لهذا الحق، فقد اختلفت الآراء بين التكييف بأنه حق سواء كان حقا شخصيا أو عينيا، أو ما إذا كان حق العدول حرية أم خيارا، وجاء رأي آخر بنظرية أن حق العدول رخصة، وصولا إلى النظرية التي جاءت بأنه حق إرادي محض وقانوني، وهذه الأخيرة تم الاتفاق على أنها ملائمة لما جاء في القواعد العامة للعديد من العقود.

هذا وقد عملت العديد من التشريعات على حماية المستهلك من الضرر الذي قد يصيبه خلال العلاقة التعاقدية بحكم أنه الطرف المُدْعَن. وبهذا فإن أساس حق العدول يستمد من جانب فقهي وجانب قانوني، وذلك عملا على حماية المستهلك من أي تأثير سلبي ناتج عن الإعلانات القانونية، أو من أي وسيلة إغرائية تدفعه لإبرام العقد دون تفكير، نظرا للخبرة التي يمتلكها المورد الإلكتروني في إقناع المستهلكين.

---

## الفصل الثاني

ضوابط ممارسة المستهلك حق العدول  
عن العقد والآثار المترتبة عنه

---

إن حق المستهلك في العدول عن العقد الإلكتروني يعد من أهم الآليات القانونية الممنوحة لحماية المستهلك، باعتباره الطرف الضعيف في العلاقة التعاقدية، خاصة وأنّ ليس له الحق في مناقشة شروط العقد المتضمن شراء سلعة أو طلب خدمة دون رؤيتها ولا معاينتها. ولحماية المستهلك الإلكتروني عملت مختلف التشريعات على وضع نصوص قانونية لحق العدول وأبرزت من خلالها جملة من الضوابط التي تنظم هذا الحق، وذلك للحد من الخطورة التي تهدد المستهلك نتيجة الإشهارات المضللة، كما نجد أن المشرع الجزائري رغم أنه لم يضع نصوص تنظيمية لتنظيم هذا الحق، إلا أنه أشار إليه بموجب القانون رقم 18-05 المتعلق بالتجارة الإلكترونية.

ومن خلال ما تقدم سنتناول ضوابط ممارسة المستهلك حق العدول عن العقد الإلكتروني في (مبحث أول)، آثار ممارسة حق المستهلك في العدول وانقضاؤه في (مبحث ثاني).

## المبحث الأول

### ضوابط ممارسة المستهلك حق العدول عن العقد الإلكتروني

سعت العديد من التشريعات لوضع ضوابط قانونية، تشجيعا لإبرام العقود الإلكترونية من جهة، وحماية المستهلك من جهة أخرى.

ونظرا لخصوصية حق العدول فإنه لا يرد على جميع أنواع العقود، ولا يكون دائما، استثناءا لمبدأ القوة الملزمة للعقد.

وعليه سنتطرق من خلال هذا المبحث لدراسة، كيفية ممارسة حق العدول عن العقد الإلكتروني (مطلب أول)، وشروط ممارسته (مطلب ثاني).

#### المطلب الأول

##### كيفية ممارسة حق العدول عن العقد الإلكتروني

كما سبق بيانه أن حق العدول هو حق تقديري مستقل ينفرد به المستهلك بإرادته المنفردة، دون الحاجة لموافقة الطرف الآخر في العقد، ودون تقديم الأسباب والمبررات، يكفي بذلك أن يعبر المستهلك عن رغبته في ممارسة هذا الحق، هذا وقد أقرت العديد من التشريعات هذا الحق بهدف حماية مصلحة المستهلك.

بالتالي ستقتصر دراستنا على نطاق تطبيق هذا الحق في (الفرع الأول)، ومدة ممارسته في (الفرع الثاني).

#### الفرع الأول

##### نطاق ممارسة حق العدول

إن العقود التي تبرم بين الموردين والمستهلكين بطريقة إلكترونية يكون الأصل فيها أنها تخضع للحق في العدول<sup>1</sup>، وهو ما أشارت إليه بعض التشريعات المقارنة، هذه الأخيرة التي

<sup>1</sup> كوثر سعيد عدنان خالد، سميحة مصطفى القليوبي، المرجع السابق، ص 642.

كانت سبابة لتنظيم بعض العقود<sup>1</sup>، إلا أن هذا التنظيم لم يكن مطلقاً، فقد استثنت وقيدت بعض العقود من هذا الحق<sup>2</sup>.

كما تجدر الإشارة إلى أن المشرع الجزائري لم ينظم بعد نطاق تطبيق حق المستهلك في العدول، وبهذا سنركز في دراستنا على العقود التي يسري عليها حق العدول، والعقود المستثناة التي لا يسري عليها هذا الحق، وذلك وفقاً لما جاء في القوانين المقارنة.

### أولاً: العقود التي يسري عليها حق العدول

سنحاول من خلال هذا الموضوع من الدراسة توضيح العقود التي يسري عليها حق العدول على النحو الآتي:

#### 1. العقود المبرمة عن بعد

تقضي معظم القوانين التي تنظم عملية التعاقد المبرم عن بعد<sup>3</sup> بمنح المستهلك حق الرجوع في جميع عقود البيع والخدمات المبرمة عن بعد بمختلف وسائل الاتصال، والعبرة من منح المستهلك لهذا الحق، هي أن المستهلك قد يبرم عقداً بدون تفكير وذلك نتيجة لإغراءات ودعايات خادعة، ناجمة عن التقنيات المتطورة لوسائل الدعاية من جهة، وعدم رؤية المنتج في الحقيقة من جهة أخرى<sup>4</sup>.

#### 2. عقود البيع المنزلية

للمستهلك الحق في العدول عن عقد البيع المنزلي<sup>5</sup>، كون أن المهني يتجه إلى منزل المستهلك ليعرض عليه السلع والخدمات عن طريق إقناعه بأنها ذات مميزات وأنها قطعة

<sup>1</sup> أمال بوهنتالة، الحق في العدول عن التعاقد كوسيلة رضا المستهلك، المرجع السابق، ص 141.

<sup>2</sup> دليلة معروز، حق المستهلك في العدول عن تنفيذ العقد الإلكتروني، مجلة معارف، جامعة البويرة، العدد 22، 2017، ص 6.

<sup>3</sup> العقد المبرم عن بعد: هو العقد الذي يبرم عن طريق وسائل الاتصال الحديثة، بين طرفين أحدهما مستهلك والآخر مهني، لطلب سلعة أو خدمة دون الحضور المادي للطرفين، نقلاً عن سالم يوسف العمدة، المرجع السابق، ص 312.

<sup>4</sup> عبد الغني بوشول، فاطمة الزهراء ربحي تبوب، ممارسة المستهلك للحق في العدول بين الإطلاق والتقييد، مجلة العلوم القانونية والسياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الشهيد حمه لخضر الوادي، المجلد 13، العدد 02، 2022، ص 379.

<sup>5</sup> عقد البيع المنزلي: يقوم الخبير أو من يمثله بزيارة موطن المستهلك أو مسكنه بدون إشعار مسبق لعرض ما لديه من سلع وخدمات، وذلك بهدف إجبار المستهلك على إبرام عقد وتسليم المنتج على الفور، نقلاً عن سالم يوسف العمدة، المرجع نفسه، ص 315.

واحدة لا تقارن، وهو ما يجعل المستهلك غير قادر على مناقشته ولا رفض شروطه، وهنا تكمن العبرة في منح المستهلك لحق العدول.

### 3. عقد القرض الاستهلاكي

المقصود بعقد القرض الاستهلاكي هو ذلك العقد الذي يربط بين المورد والمستهلك، بغض النظر عن الطبيعة القانونية للعقد الذي ينشأ العقد سواء تعلق الأمر بسلع أو خدمات، ويتم إبرام هذه العملية مباشرة من المقرض إلى البائع أو مزود الخدمة<sup>1</sup>.

وتجب الإشارة إلى أنه رغم المزايا التي يمنحها القرض الاستهلاكي، إلا أنه قد يسبب مخاطر بالنسبة للمستهلك، وذلك عند تضارب مصالح الأطراف، فالذي يحتاج المال هو المستهلك وبالتالي فإن هذا الأخير لا يتمكن من وضع شروط العقد التي يضعها المقرض ولا حتى مناقشتها.

ومعنى ذلك أن حاجة المستهلك للمال قد تدفعه للقبول بشروط العقد وتحمل التزامات لا يقدر عليها، وهو ما يهدد إرادته وبالتالي فقد تم منح حق العدول على هذا العقد إذا كان قد أبرمه دون التفكير بالعواقب.

### 4. عقد المشاركة بالوقت

ويظهر هذا النوع من العقود في مجال السياحة بحيث يتمكن أكبر عدد من الأشخاص من الانتفاع بالوحدات العقارية السياحية، وذلك وفقاً للفترة التي يحددها المستهلك قد تكون أسبوعاً أو أكثر، حيث يستفيد المتعاقدون الآخرون من باقي الوقت<sup>2</sup>.

ولتوفير الحماية للمستهلك في مثل هذه العقود منحه المشرع حق العدول عن عقد المشاركة بالوقت، حتى لا يكون هذا الأخير تحت ضغط الشركة أو مندوب التسويق الذي يطرح كافة المميزات لإقناعه، مما يؤدي بهذا الأخير بتوقيع العقد رغم عدم قدرته على سداد متطلبات العقد.

<sup>1</sup> سالم يوسف العمدة، المرجع السابق، ص 319.

<sup>2</sup> عبد الغني بوشول، فاطمة الزهراء ربحي تبوب، المرجع السابق، ص 380.

## 5. عقود الخدمات

وفقا لما جاء في التوجيه الأوروبي رقم UE/83/2011 الخاص بحقوق المستهلكين، في المادة 02 الفقرة 06 منه، فإن عقد الخدمة هو " كل عقد يبرم بين طرفين أحدهما المستهلك والآخر المهني، بحيث يلتزم هذا الأخير بالقيام بخدمة أو يتعهد بتقديمها، أو أن يتعهد له بخدمة بمقابل مالي"<sup>1</sup>.

والسبب الذي دفع بالمشرع لمنح حق العدول في عقد الخدمة هو أن هذه الخدمة غير ملموسة، ومن الصعب على المستهلك معرفة ما إذ كانت الخدمة مطابقة لرغبته أم لا، وهو ما يؤكد الدور الذي يلعبه حق العدول في حماية المستهلك.

### ثانيا: العقود التي لا يسري عليها حق العدول

كما سبق بيانه أن هناك عقود يسري عليها حق العدول، إلا أنه استثناء على ذلك هناك عقود لا يسري عليها تكمن في:

#### 1. العقود المستثناة من حق العدول باتفاق الأطراف

لتطبيق خيار العدول لا بد أن يكون ذلك باتفاق أطراف العقد، حتى لا يكون هناك تعسف من طرف صاحب الحق مما يؤدي إلى الإخلال بالتوازن في مبدأ استقرار المعاملات<sup>2</sup>. وباعتبار أن المشرع الجزائري لم يحدد العقود التي لا يسري عليها حق العدول، فسوف نستعين بالتشريعات المقارنة، بداية بقانون الاستهلاك الفرنسي الذي نص في المادة 121-20 الفقرة الثانية<sup>3</sup> منه المضافة بموجب المرسوم 741-2001، والذي تم نقله عن التوجيه الأوروبي القديم رقم 07/97 المتعلق بحماية المستهلكين في التعاقد عن بعد، إلا أن

<sup>1</sup> DIRECTIVE 2011/83/UE. (2011, octobre 25). DU PARLEMENT EUROPÉEN ET DU CONSEIL du, relative aux droits des consommateurs, modifiant la directive 93/13/CEE du Conseil et la directive 1999/44/CE du Parlement européen et du Conseil et abrogeant la directive 85/577.

<sup>2</sup> نورة جحايشية، حق المستهلك في العدول في التشريع الجزائري، مجلة العلوم القانونية والسياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الشهيد حمه لخضر الوادي، المجلد 11، العدد 01، 2020، ص 490.

<sup>3</sup> Article 121202 du code de consommation : «Le droit de rétractation ne peut être exercé, sauf si les parties en sont convenues autrement, pour les contrats :

1 De fourniture de services dont l'exécution à commence, avec l'accord du Consommateur, avant la fin du délai de sept jours francs.

2 De fourniture de biens ou de services dont le prix est fonction de fluctuations des taux Du marché financier.

3 De fourniture de biens confectionnés selon les spécifications du consommateur ou Nettement personnalisés ou qui, du fait de leur nature, ne peuvent être réexpédiés où

هذا التوجيه تم تعديله بموجب التوجيه رقم 83/2011 السالف الذكر، وتم تغيير المادة السادسة من التوجيه القديم بالمادة السادسة عشر في الفقرة الثالثة عشر في التوجيه الجديد والتي نصت على الحالات التي لا يكون فيها الحق في الرجوع<sup>1</sup>، ونذكر منها:

أ- **توريد الخدمات التي بدأ تنفيذها باتفاق المستهلك، قبل نهاية سبعة أيام عمل:**

وتتمثل في الخدمات التي يطلبها المستهلك بعد الاتفاق مع المورد، وقبل المدة الممنوحة له في ممارسة حقه في العدول، ويكون الهدف من هذا الاتفاق حماية المورد من الضرر الذي قد يلحقه من المستهلك، فمتى قام هذا الأخير بالتزامه بتقديم الخدمة سقط حق المستهلك في العدول.

ب- **توريد سلع مخصصة وفقا لاشتراطات المستهلك، أو مشخصة أو بحسب طبيعتها لا يمكن إعادتها مرة ثانية، أو أنها قابلة للفساد أو التلف بسرعة:**

وهي السلع التي يطلبها المستهلك ويتم إنتاجها طبقا للمواصفات التي طلبها، وبهذا لا يمكنه التمسك بحقه في العدول إذا كانت السلعة مطابقة لما طلبه، كما لا يمكن للمستهلك التحجج بالعدول باعتبار أن بعض السلع تكون سريعة التلف، بالتالي إذا تمسك المستهلك في العدول

---

Sont susceptible de se détériorer ou de se périmer rapidement.

4 De fourniture d'enregistrements audio ou vidéo ou de logiciels informatiques L' lorsque' ils ont été scellés par le consommateur.

5 De fourniture de journaux, de périodiques ou de magazines.

6 De service de paris ou de loteries autorisés ».

<sup>1</sup> Article 16 Directive 2011 /83 UE : «Les Etats membres ne prévoient pas le droit de Rétractation énoncé aux articles 9 à 15 pour ce qui est des contrats à distance ....

a) Les contrat de service après que le service a été pleinement exécuté ....

b) La fourniture de biens ou de services dont le prix dépend de fluctuation sur le marché financier échappant au contrôle du professionnel et susceptible de se produire pendant Le délai de rétractation.

c) La fourniture de biens confectionnés selon les spécifications du consommateur ou Nettement personnalisés

d) La fourniture de biens susceptible de se détériorer ou de se périmer rapidement. ....

e) La fourniture de biens scellés ne pouvant être renvoyés pour des raisons de protection De la santé ou d'hygiène et qui ont été scellés par le consommateur après la livraison

f) La fourniture d'enregistrement audio ou vidéo scellés ou de logiciels informatique Scellés et qui ont été scellés après livraison».

في مثل هذه السلع، فيدل ذلك على سوء نيته مما سيؤدي ذلك بإلحاق الضرر للمهني وهو ما أقرته المادة 08-21-121 من ق. إ. ف.<sup>1</sup>.

ج-توريد تسجيلات سمعية أو بالفيديو أو البرامج المعلوماتية، إذا كان قد تم نزعها بواسطة المستهلك:

تكون المعلومات فيها غالبا في أقراص مضغوطة ويكون نسخها سهلا فبمجرد فتحها والاطلاع عليها، وبهذا يفقد المستهلك حقه في العدول وهو ما جاء في المادة 08-21-121 من ق. إ. ف.<sup>2</sup>.

د-توريد صحف أو دوريات أو مجلات:

من غير المنطقي شراء صحف وجرائد ومجلات والعدول عنها بعد الاطلاع عليها، بعيدا عن أنها ستفقد مصداقيتها نتيجة ظهور جرائد جديدة وصحف جديدة، إلا أنها ستلحق الضرر بالمهني ولهذا لا يمكن للمستهلك العدول وهو ما أكدته المادة 08-21-121.<sup>3</sup>

هـ-خدمات الرهان أو العقود التي يتم إبرامها عن طريق المزاد العلني:

لا يمكن للمستهلك ممارسة حقه في العدول في العقود التي يتم إبرامها عن طريق المزاد العلني كون أن المستهلك يدخل للمزايدة بإرادته الحرة وهو ما ينفي حقه في العدول. ونشير في الأخير أن بعض الفقه يرى بأن التشابه بين السلع والخدمات الوارد في التوجيه الأوروبي غير منطقي، فبالنسبة للمستهلك الذي اقتنى سلعة إلكترونية يكون له الحق في إرجاعها والعدول عنها بعد فحصها، على عكس المستهلك الذي يبرم عقد الخدمة إلكترونية وهو يجهل ما تتميز به هذه الخدمة، وما لا يفهم من خلال إبرامه عقد الخدمة هو حقه الجائر في الرجوع عن العقد<sup>4</sup>. إلا أن ما يثير الجدل هو حرمان التوجيه الأوروبي للمستهلك من حقه في العدول في عقود الخدمات وفقا لنص المادة السادسة من التوجيه القديم رقم 07/97.

<sup>1</sup> Art.1.121.21.8." le droit de rétractation ne peut être exercé pour les Contacts ...fourniture des biens susceptible de se détériorer ou de se périmer rapidement ".

<sup>2</sup> Art.1.121.21.8 " . Le droit de rétractation ne peut être exercé pour les contacts...de fourniture d'enregistrements audio ou vidéo ou de logiciels informatiques lorsqu'ils ont été descelés par le consommateur après la livraison".

<sup>3</sup> Art.1.121.21.8."Le droit de rétractation ne peut être exercé pour les contacts...de fourniture d'un journal."

<sup>4</sup> خدوجة الذهبي، المرجع السابق، ص 158.

غير أنه تجدر الإشارة إلى أن المشرع الفرنسي قد اقتصر حق العدول بالنسبة للسلع لا الخدمات، عكس ما جاء به التوجيه الأوروبي<sup>1</sup>.

## 2. العقود المستثناة من حق العدول بصفة مطلقة

في إطار ما جاء في نص المادة 121-20 فقرة 04 من قانون الاستهلاك الفرنسي نجد بأن المشرع الفرنسي قد حصر العقود التي لا يكون فيها الحق في العدول بشكل مطلق ونهائي، حيث نص على عدم إمكانية تطبيق ما جاء في المادة 121-18 التي وضح فيها المشرع التزام المورد بإعلام المستهلك بالبيانات المحددة وقت الإيجاب، والمادة 121-19 التي تلزم بتأكيد الإعلام في الوقت المناسب للتسليم، وكذا ما جاء بيه في المادة 121-20 فقرة 1 هذه الأخيرة المتعلقة بحق العدول والتزام التاجر بإعادة الثمن في حال أن المستهلك مارس حقه في العدول<sup>2</sup>، ويظهر من خلال عدم تطبيق أحكام هذه المواد العقود التي حصرها المشرع الفرنسي والتي يكون موضوعها:

- توريد سلع الاستهلاك الشائعة التي تتم في مكان السكن، العمل بالنسبة للمستهلك أو الموزعين الذين يقومون بجولات متكررة ومنتظمة.
- أداء خدمات التسكين، النقل، المطاعم والترفيه التي يجب تقديمها في وقت أو خلال دورية محددة.

## 3. العقود المستثناة من الحق في العدول لدى بعض التشريعات العربية

سنحاول التطرق إلى بعض التشريعات العربية التي تناولت العقود المستثناة من الحق في العدول على النحو الآتي.

### أ. بالنسبة للقانون التونسي:

حدد المشرع التونسي مجموعة من العقود التي منع فيها الحق في العدول في الفصل 32 من القانون 2000/83 المتعلق بالمبادلات والتجارة الالكترونية مع مراعاة أحكام الفصل 30 منه، والمتمثلة في:

- إذا تم تزويد المستهلك بمنتجات حسب طلبات ومواصفات شخصية.

<sup>1</sup> محمد الأمين نويري، حق المستهلك في العدول عن عقد الاستهلاك في ظل القانون رقم 09 /18 "بين الضرورة والتقييد"، المركز الجامعي تيبازة، المجلد 57، العدد 02، 2020، ص 239.

<sup>2</sup> بتاريخ 2024/05/14، على الساعة 18: 01 [www.legifrance.gouv.fr](http://www.legifrance.gouv.fr)

- إذا تم تزويد المستهلك بمنتجات لا يمكن إعادة إرسالها أو تكون قابلة للتلف أو الفساد لانتهاج مدة صالحيته.
- قيام المستهلك بنزع الأختام عن السجلات السمعية البصرية أو البرمجيات والمعطيات الإعلامية المسلمة أو نقلها آلياً.
- شراء الصحف والمجلات.
- ب. بالنسبة للقانون اللبناني:
- حصر هو الآخر العقود التي لا يجوز فيها العدول وذلك بموجب القانون 659 المتعلق بحماية المستهلك في الفصل العاشر<sup>1</sup> والمتمثلة في:
- \_ إذا استفاد من الخدمة أو استعمل السلعة قبل انقضاء مهلة 19 أيام.
- \_ إذا كان الاتفاق يتناول سلعة صنعت بناء على طلب المستهلك أو وفقاً لمواصفات حددها، حيث أنه إذا كان الاتفاق يتناول سلعة صنعت بناء على طلب المستهلك ووفقاً لمواصفات حددها، فإذاً أعطي له الحق في العدول سيكون من شأن ذلك الإضرار بالمحترف، لأن هذه السلعة لن يشتريها أحد.
- \_ إذا كان الاتفاق يتناول أشرطة فيديو أو أسطوانات أو أقراص مدمجة أو برامج معلوماتية، في حال أزال غلافها، والهدف الأساسي من هذا الاستبعاد هو حماية حقوق الملكية الفكرية، لأن منح المستهلك الحق في العدول في هذه الحالة قد يُمكنه من الحصول عليها دون دفع مقابلها، كما لو نسخها وأعاد إنتاجها.
- \_ إذا كان الشراء يتناول الصحف والمجلات والمنشورات السينما، الكتب.
- \_ إذا تعيبت السلعة من جراء سوء حيازتها من قبل المستهلك، وهدف الاستبعاد من نطاق الحق في العدول مرده أن السبب في تعيب السلعة هو المستهلك فكيف يستفيد من خطأه مرتين.

<sup>1</sup> المادة 55 الفقرة 02 من القانون رقم 2005/659 الصادر في 04/02/2005 المعدل بموجب القانون رقم 2014/04/265، المتعلق بحماية المستهلك، الجريدة الرسمية، العدد 6، بتاريخ 10/02/2005.

**ج. بالنسبة للقانون المغربي:**

نص المشرع المغربي أيضا على الحالات التي لا يمارس فيها حق العدول بموجب أحكام القانون 31/08 المؤرخ في 07/04/2011<sup>1</sup> القاضي بتحديد تدابير لحماية المستهلك، وهي نفس الحالات التي أقرها المشرع التونسي، غير أن المشرع المغربي أضاف بأنه يمنع حق العدول أيضا في التوريد بالمنتجات أو السلع أو الخدمات التي يكون ثمنها أو تعريفها مرهونا بتقلبات أسعار السوق.

**د. بالنسبة للمشرع المصري:**

أبرز المشرع المصري من خلال نص المادة 17 من القانون رقم 181/2018 المتعلق بحماية المستهلك، الحالات التي لا يكون فيها للمستهلك حق العدول وهي نفسها الحالات التي نكرها كل من المشرع اللبناني والمشرع التونسي، والمتمثلة في:

\_ إذا كانت طبيعة السلعة أو خصائصها أو طريقة تعبئتها أو تغليفها تحول دون استبدالها أو ردها أو يستحيل إعادتها إلى الحالة التي كانت عليها عند التعاقد.

\_ السلع الاستهلاكية القابلة للتلف السريع.

\_ إذا لم تكن بذات الحالة التي كانت عليها وقت البيع بسبب يرجع إلى المستهلك.

\_ السلع التي تصنع بناء على مواصفات خاصة حددها المستهلك.

\_ الكتب، الصحف، المجلات والبرامج المعلوماتية وما يماثلها<sup>2</sup>.

كما أضاف إلى أنه يجوز للوائح التنفيذية إضافة حالات أخرى.

**ي. بالنسبة للمشرع الجزائري**

لم يحدد المشرع الجزائري الحالات التي يمنع فيها المستهلك من حقه في العدول، لكن المشرع قد نص عليه وقيده من خلال نص المادة 19 من القانون 09/18 المعدل والمتمم للقانون 03/09 السالف الذكر وذلك عن طريق فرضه لاحترام شروط التعاقد وذلك في الفقرة

<sup>1</sup> المادة 38 من القانون 31/08 المؤرخ في 14 ربيع الأول 1432، الموافق 18 فبراير 2011 القاضي بتحديد تدابير لحماية المستهلك، الجريدة الرسمية، العدد 5932، بتاريخ 3 جمادى الأولى 1432، الموافق 2011/4/7.

<sup>2</sup> المادة 17 من القانون 2018/181 المؤرخ في 3 محرم 1440، الموافق ل 13/9/2018، المتضمن حماية المستهلك، الجريدة الرسمية المصرية، العدد، 37، الصادرة في 13 سبتمبر 2018.

الثالثة منه، كما نص تحديد الشروط والكيفيات التي تسمح للمستهلك من ممارسة حقه في الرجوع، إضافة إلى تنظيمه لآجال المنتجات المعنية.

ومن خلال هذه المادة نجد بأن ما نص عليه المشرع يعد غامضا ولا يمكن تفسيره بشكل دقيق، كما لا يمكنه منح المستهلك الحق المطلق في العدول بمجرد تطبيقه لشروط التعاقد.

### الفرع الثاني

#### مدة ممارسة حق العدول

يرتبط حق العدول عن العقد الإلكتروني بمدة زمنية باعتباره حقا مؤقتا وذلك لضمان فاعليته، وعلى المستهلك الالتزام بهذه المدة للإفصاح عن رغبته لاستعمال حقه<sup>1</sup>، وفي حالة مطالبة المستهلك لحقه في الرجوع خلال المدة المقررة فلا يكون للمورد الحق في مطالبته بالتعويض كون أن هذا الأخير قد مارس حقه دون الحاجة لرضا المورد أو اللجوء إلى القضاء<sup>2</sup>، أما إذا سكت ولم يفصح عن رغبته بعد انقضاء المدة فإن العقد يكون نهائيا ويتحمل المستهلك كافة الالتزامات الواردة في العقد.

#### أولاً: مدة العدول بالنسبة للتشريعات الأوروبية

واجهت التشريعات الأوروبية في بداية الأمر اختلافا في تحديد مدة العدول، إلا أنها استجابت لإرادة الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي لتوحيد هذه المدة<sup>3</sup>، كما أنها حرصت على تحديد لحظة بداية سريان أجل هذا الحق، غير أن هذه الأخيرة أصبحت محل اختلاف بين التوجيهات سواء من حيث محل العقد أو من حيث طبيعته. ولذلك سنتناول مدة سريان العقد بالنسبة للتوجيه الأوروبي، وكذا بالنسبة للتشريع الفرنسي.

<sup>1</sup> زهيرة عبوب، الحماية المدنية للمستهلك في إطار المعاملات الإلكترونية، أطروحة دكتوراه، تخصص القانون، كلية الحقوق جامعة مولود معمري تيزي وزو، 2018، ص 223.

<sup>2</sup> عمار زغيبي، الحق في العدول عن التعاقد ودوره في حماية المستهلك، مجلة المفكر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر بسكرة، العدد 09، ص 124.

<sup>3</sup> أحمد رباحي، المبادئ العامة لحق العدول عن العقد وفق التوجيه الأوروبي 2011/83 المتعلق بقانون المستهلكين، والقانون الفرنسي، مجلة الدراسات القانونية والسياسية، العدد 03، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عمار تليجي الأغواط، 2016، ص 144.

## 1. مدة سريان حق العدول بالنسبة للتوجيه الأوروبي

نصت المادة 6 الفقرة 1 من التوجيه الأوروبي رقم 7 لسنة 1997 الملغى المتعلق بالتعاقد عن بعد<sup>1</sup>، على مدة حق المستهلك في العدول وقدرها بسبعة أيام، ويبدأ سريان هذه المهلة من يوم الاستلام بالنسبة للسلع، ومن يوم إبرام العقد بالنسبة للخدمة.

أما التوجيه الأوروبي رقم 83 لسنة 2011 السالف الذكر، فقد جاء في المادة التاسعة منه مجموعة من الضوابط تتعلق بسريان أجل العدول والمتمثلة في:

\_ ممارسة العدول بالنسبة للخدمات من تاريخ إبرام العقد.

\_ ممارسة العدول بالنسبة للبضائع من تاريخ تسليمها.

\_ تاريخ استلام المستهلك للمعلومات المتعلقة بحقه في العدول إذا كان ذلك التاريخ لاحقاً للتاريخين الأولين.

كما حدد مدة العدول بسبعة أيام، غير أنه اهتم بتمديد هذه المدة إلى أربعة عشر يوماً، وذلك في نص المادة التاسعة منه.

## 2. مدة سريان حق العدول بالنسبة للتشريع الفرنسي

حدد المشرع الفرنسي في الفقرة الأولى من المادة 20/121 من قانون الاستهلاك الفرنسي<sup>2</sup> السالف الذكر مدة سريان حق العدول بسبعة أيام كاملة ابتداء من وقت تسلّم السلعة إذا كانت هذه المدة كافية لاتخاذ قراره، أما إذا كانت غير كافية فإن المشرع أجاز تمديدتها في حالتين بحيث يمكن التمديد في الحالة الأولى إلى ثلاثة أشهر إذا اتضح للمستهلك أن البيانات الموضحة في المادة 19/121 من قانون الاستهلاك الفرنسي قد تم إعلامه بها بطريقة غير واضحة، كما يمكن التمديد إلى اثني عشر يوماً في الحالة الثانية إذا تخلف المورد عن إعلام المستهلك.

وتبدأ مدة سريان حق العدول بالنسبة للسلع من الوقت الذي يتم فيه التسليم، أما بالنسبة للخدمة فتبدأ فيها المدة من الوقت الذي يبرم فيه العقد.

<sup>1</sup> التوجيه الأوروبي رقم 97/7 لسنة 1997 الصادر بشأن العقد الإلكتروني المبرم عن بعد، الملغى بالتوجيه UE2011/83.

<sup>2</sup> Le Code de la consommation français n° 9491993 édicte en son article 12120 que «Le consommateur dispose d'un délai de sept jours francs pour exercer son droit de rétraction...».

والجدير بالذكر أن المشرع الفرنسي عدل مدة سريان حق العدول في قانون الاستهلاك الفرنسي بموجب القانون 2014/344<sup>1</sup> في المادة 121/21 وأعطى للمستهلك مهلة أربعة عشر يوماً في العقود التي تبرم عن بعد وكذا العقود المنزلية وتلك التي تبرم عن طريق الهاتف. كما أدرج المشرع الفرنسي قانون رقم 990/2015 المؤرخ في 6 أوت 2015<sup>2</sup>، وحدد مدة سريان حق العدول بخمسة عشر يوماً، بحيث تبدأ مدة حسابها من يوم تقديم الطلب سواء في طلب سلعة أو خدمة، إلا أن هذا لا يعد لصالح المستهلك باعتبار أنه قد تنتهي المدة دول أن يتسلم طلبه وبالتالي يفقد حقه في العدول<sup>3</sup>.

### ثانياً: مدة العدول بالنسبة للتشريعات العربية

أخذت التشريعات العربية بحق المستهلك في العدول وحددت المدة بعشرة أيام، ومن بين هذه التشريعات، التشريع التونسي الذي أخذ بفكرة بدأ سريان مدة العدول من وقت تسلّم السلعة وذلك بموجب المادة 30 من قانون المبادلات والتجارة الإلكترونية التونسي، تبدأ المدة في سيرانها في مجال الخدمات من تاريخ إبرام العقد، أما بالنسبة للسلع فمن وقت تسلّمها، كما أن هنالك بعض القوانين التي حددت المدة بأربعة عشر يوماً والبعض الآخر حددها بثلاثين يوماً. أما بالنسبة للمشرع المغربي فقد حدد أجال حق العدول بسبعة أيام وذلك في مجال البيوع الإلكترونية، كما تصل هذه المدة إلى ثلاثين يوماً بسبب عدم مراعاة الالتزام بإعلام المستهلك بحقه في الرجوع.

أما بالنسبة للمشرع المصري فقد نص هو الآخر على هذه الأجل في مادته الثامنة من قانون حماية المستهلك رقم 2006/67، بحيث منح أجل أربعة عشر يوماً من وقت تسلّم أي بضاعة<sup>4</sup>.

<sup>1</sup> Loi N° 2014344 du 17 mars 2014 (Loi Hamon) relative à la consommation.

<sup>2</sup> Loi N° 2015990 du 06 août 2015 pour la croissance، l'activité et l'égalité des chances économiques، journal officiel n° 0181 du 07 août 2015.

<sup>3</sup> حياة مغراوي، محمد حاج بن علي، الحق في العدول آلية لحماية المستهلك الإلكتروني في ظل القانون 1805، مجلة الدراسات القانونية المقارنة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة حسيبة بن بو علي الشلف، المجلد 09، العدد 01، 2023، ص 412.

<sup>4</sup> زاهية سي يوسف، المرجع السابق، ص 22.

بالرجوع إلى المشرع الجزائري نجد أنه لم يصدر تنظيمًا خاصًا بأحكام حق العدول، إلا أنه منح أجل ثمانية أيام بموجب نص المادة 11 من المرسوم التنفيذي رقم 114/15 المتعلق بشروط وكيفيات العروض في مجال القرض الاستهلاكي<sup>1</sup>، في حال كان محل العقد سلعة اقتناها المستهلك، كما أشار في المادة 14 فقرة الأولى منه إلى أنه إذا تم البيع على مستوى المنزل فإن مدة العدول تكون سبعة أيام مهما كان تاريخ تسليم أو تقديم البضاعة<sup>2</sup>. كما نص المشرع بموجب المادة 22 و23 من القانون 05-18 المتعلق بالتجارة الإلكترونية على مدة العدول بحيث حدد الأجل الأقصى بأربعة أيام عملاً من تاريخ التسليم الفوري أو الفعلي للمنتج.

نلاحظ من خلال نص المادتين أن المشرع لم يستعمل كلمة "حق العدول" على عكس التشريعات الأخرى، واستعمل مصطلح "إعادة إرسال المنتج"، كذلك نجد أن المدة الممنوحة قصيرة مقارنة بالتشريعات الأخرى، فمدة ممارسة حق العدول يجب أن لا تكون قصيرة لكي يستطيع المستهلك تفحص المنتج بشكل جيد.

وبالنظر إلى القانون 09-18 المعدل والمتمم للقانون 03-09 المتعلق بحماية المستهلك وقمع الغش، نجد بأنه نص صراحة على حق المستهلك في العدول<sup>3</sup> من خلال نص المادة 19 الفقرة 2 منه، كما ذكر في الفقرة الثالثة من نفس المادة احترام شرط التعاقد دون دفع المخلفات، أما في الفقرة الرابعة نص على أنه يتم تحديد الشروط والكيفيات إضافة إلى الآجال والمنتجات عن طريق التنظيم<sup>4</sup>.

<sup>1</sup> تنص المادة 11 من المرسوم التنفيذي رقم 114/15 المتعلق بشروط وكيفيات العروض في مجال القرض الاستهلاكي، المؤرخ في 23 رجب 1436، الموافق ل 12 ماي 2015، جريدة رسمية العدد 24 على أنه: "لا يلزم البائع بتسليم أو تمويل السلعة موضوع العقد إلا بعد إخطاره من طرف المشتري بحصوله على القرض. غير أنه يتاح للمشتري مدة 8 أيام عمال تحسب من تاريخ إمضاء العقد طبقاً للتشريع والتنظيم المعمول به".

<sup>2</sup> المادة 14 فقرة 1 من المرسوم نفسه تنص على أنه: "عندما يتم بيع المنتج عن طريق المنزل فإن مدة العدول تكون 7 أيام عمل مهما يكون تاريخ التسليم أو تقديم السلعة".

<sup>3</sup> حكيمة مدريل، سعيد سعودي، الحق في العدول كآلية لحماية المستهلك في المعاملات الإلكترونية "بين النص والتطبيق"، المجلة الأكاديمية للبحث القانوني، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة بجاية، المجلد 13، العدد 01، 2022، ص 196.

<sup>4</sup> المادة 19 من القانون 09/18 المعدل والمتمم للقانون 03/09 المتعلق بحماية المستهلك وقمع الغش، المشار إليه سابقاً.

وفيما يخص عقد التأمين على الأشخاص في حالة العدول عن تعاقدهم فقد حدد لهم المشرع مدة 30 يوما، بحيث يقوم بتبليغ الطرف الآخر عن طريق رسالة مضمونة الوصول وذلك بموجب القانون 95-07.

## المطلب الثاني

### شروط وإثبات حق عدول المستهلك عن العقد الإلكتروني

رغم أن حق العدول عن العقد الإلكتروني حق شرعي يستفيد منه المستهلك الضعيف، إلا أنه مقيد بشروط لا بد من توافرها وهذا ما سنتناوله خلال (الفرع الأول) ثم نتطرق إلى عبء إثبات مباشرة الحق في العدول في (الفرع الثاني).

### الفرع الأول

#### شروط ممارسة الحق في العدول عن العقد.

يمارس المستهلك حقه في العدول وفق ضوابط وضعتها التشريعات التي تضمنته، حيث يجب توافر شروط معينة لمباشرة حق العدول تتمثل فيما يلي:

#### 1. إبرام عقد إلكتروني صحيح بين المتعاقدين

العقد الإلكتروني هو عقد يتم إبرامه بين طرفين إلكترونيًا سواء بشكل كلي أو جزئي، بوسائل إلكترونية، وهي أداة رئيسية لتعزيز التجارة الإلكترونية سواء تعلق الأمر بالسلع أو الخدمات، ونظرا لنقص المعرفة الواقعية في العقود الإلكترونية، نصت القوانين المقارنة على أنه يحق للمستهلك الرجوع أو العدول عن العقد وهذا لعدم توفر العلم الكافي بالبيع وقلة خبرة المستهلك مقارنة بالمورد الإلكتروني<sup>1</sup>، كما يمكن إعماله في العقود طبقا لنص المادة 19 المعدلة بالقانون 09/18 للقانون 03/09 المتعلق بحماية المستهلك وقمع الغش.

#### 2. أن يبرم العقد عن بعد

يعد إبرام العقد عن بعد تقنية جديدة وحديثة تتيح لأطراف العقد، إبرام العقود دون وجودهما في نفس المكان، ويتم ذلك باستخدام وسائل الاتصالات الإلكترونية، فميزة إبرام العقد عن بعد تكمن في توفير تكاليف السفر، وإمكانية إبرام العقد في أي مكان وفي أي زمان.

<sup>1</sup> صالحة لعمرى، حق المستهلك الإلكتروني في العدول عن التعاقد في عقود التجارة الإلكترونية، مجلة الاجتهاد القضائي، مجلد 13، العدد 25، جامعة محمد خيضر، بسكرة، ص 141.

3. أن يعرب المستهلك عن رغبته في العدول عن العقد قبل انقضاء المواعيد المحددة أي إذا أراد المستهلك إلغاء العقد قبل انتهاء المواعيد المحددة، فيجب عليه التعبير عن رغبته في ذلك.

4. ضرورة إعلام المستهلك بحقه في العدول على المورد إعلام المستهلك بحقه في العدول عن العقد وكل ما يتعلق به، وهذا لجهل المستهلك بأحكام هذا الحق<sup>1</sup>.

5. ألا يكون من العقود المستثناة إن التشريعات التي أقرت حق العدول لم تتركه على إطلاقه، إذ حددت له مجاله الشخصي حيث حددت الطرف المستفيد من حق العدول كما حددت أيضا المجال الموضوعي واستثنت بعض العقود من ممارسة حق العدول بموجب نصوص قانونية صريحة<sup>2</sup>، ولممارسة الحق في العدول يجب أن لا يكون المنتج من ضمن العقود المستثناة التي تمنع ممارسة هذا الحق، سواء كان هذا الاستثناء محددًا بوضوح في القانون أو مبني على اتفاق مسبق بين المورد الإلكتروني والمستهلك الإلكتروني، وهذا يعني أن المستهلك لا يستطيع ممارسة حق العدول في كلتا الحالتين<sup>3</sup>.

6. ممارسة العدول خلال الآجال القانونية المحددة إن تحديد الفترة الزمنية لممارسة المستهلك حق العدول عن العقد المبرم عبر الأنترنت يعتبر شرطًا أساسيًا يجب توفره، حيث تبرز أهمية هذا الشرط في ضمان وضوح وتوضيح حقوق المستهلك بموجب مبدأ القوة الملزمة. ولكي ينتج هذا الحق أثره القانوني، لا بد أن يمارسه المستهلك خلال المدة المحددة له قانونًا، حيث تختلف هذه المدة من تشريع لآخر<sup>4</sup>.

<sup>1</sup> فاطمة الزهراء قلاو، العدول عن العقد في القانون الوضعي والفقہ الإسلامي، أطروحة شهادة الدكتوراه في العلوم، تخصص عقود ومسؤولية، كلية الحقوق، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، 2022/2021، ص 223.

<sup>2</sup> بسعدي نورة والعرابي خيرة، المرجع السابق، ص 445.

<sup>3</sup> أكسوم عيلا م رشيدة، المركز القانوني للمستهلك الإلكتروني، أطروحة الدكتوراه، تخصص قانون خاص داخلي، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة تيزي وزو، 2018، ص 375.

<sup>4</sup> جامع مليكة، حماية المستهلك المعلوماتي، أطروحة الدكتوراه، تخصص قانون خاص، سيدي بلعباس، اليابس، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الجيلالي اليابس، 2017/ 2018، ص 165.

## الفرع الثاني

### عبء إثبات مباشرة الحق في العدول

يقع على المستهلك عبء إثبات ممارسته لحق العدول ضمن المهلة المحددة، وذلك لتفعيل الآثار القانونية المترتبة على هذا العدول، ومن ثم فإن المستهلك يتحمل مسؤولية تقديم الأدلة التي تثبت قيامه بممارسة حقه في العدول، ويمكنه استخدام جميع وسائل الإثبات لتحقيق ذلك<sup>1</sup>.

في حال لم يستطع المورد إثبات وقوع العدول من قبل المستهلك أو لم يقر به، أو إذا تم العدول بعد انتهاء المهلة المحدد، يكون على المستهلك تقديم الإثباتات اللازمة لدعم ما يدعيه، وهذا ما أكدته المادة 11 الفقرة 04 من التوجيه الأوروبي رقم 83 سنة 2011، على أن عبء الإثبات يقع على عاتق المستهلك<sup>2</sup>.

## المبحث الثاني

### آثار ممارسة حق المستهلك في العدول وانقضاؤه

يعد خيار المستهلك العدول عن التعاقد الإلكتروني حق تقديري يخضع لإرادته ولتقريره، حيث يترتب على اختيار المستهلك طريق الرجوع عن التعاقد، زوال العقد وانقضاؤه، ويلتزم الأطراف بإعادة الأمور إلى حالتها الأولى أي إلى ما كانت عليه قبل التعاقد، فإن تسلم الشيء المبيع التزم بإعادته إلى الحالة التي تسلمها فيها، وهذا الأمر ينطبق على العقود الاستهلاكية العامة والعقود الإلكترونية، إلا أن هذه الأخيرة تتميز بخصوصية واردة في التشريعات المقارنة، على خلاف المشرع الجزائري الذي لم يحدد الآثار المترتبة على ممارسة حق العدول بشكل مفصل ودقيق.

<sup>1</sup> أحمد عصام منصور، الحماية القانونية للمستهلك في العقد الإلكتروني "دراسة مقارنة"، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2019، ص 288.

<sup>2</sup> مصطفى أحمد أبو عمرو، التنظيم القانوني لحق المستهلك في العدول "دراسة مقارنة"، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2016، ص 140.

ولهذا سوف نتناول آثار ممارسة حق عدول المستهلك عن العقد الإلكتروني (مطلب أول) وآثار مباشرة حق عدول المستهلك عن طرفي العقد الإلكتروني (مطلب ثاني) ثم الانقضاء (كمطلب ثالث).

### المطلب الأول

#### آثار ممارسة حق عدول المستهلك عن العقد الإلكتروني

إن العقد الذي لا يمارس فيه المستهلك حق العدول، ويستمر فيه يصبح لازم، ولكن في حالة ممارسة عدوله عن العقد فهنا مصيره يتوقف وينتقل الأمر إلى العقود المرتبطة به. ولهذا سنتطرق في هذا المطلب إلى الآثار المترتبة عن ممارسة الحق في العدول عن العقد ذاته (الفرع الأول)، والآثار المترتبة عن ممارسة الحق في العدول عن العقود المرتبطة بعقد الاستهلاك (الفرع الثاني).

### الفرع الأول

#### الآثار المترتبة عن ممارسة الحق في العدول عن العقد ذاته

إن حق العدول هو وسيلة حديثة تحمي الطرف الضعيف في العلاقة التعاقدية المبرمة عن بعد، وهو المستهلك<sup>1</sup>.

فخلال مهلة العدول يكون العقد محاط بحالة من عدم الاستقرار، مما يجعله غير ملزم للمستهلك، ولا يتحدد مصير العقد بشكل نهائي إلا بعد انتهاء فترة العدول، ووفقا لما يقرره المستهلك خلال تلك الفترة<sup>2</sup>. حيث يتوقف مصير العقد الذي يتضمن خيار المستهلك بالعدول على قرار المستهلك خلال فترة العدول. فإذا لم يمارس المستهلك حقه في العدول خلال هذه الفترة، فإن العقد يصبح نافذا بكل آثاره، أما إذا استخدم المستهلك حقه في العدول وفقا للضوابط المحددة من قبل المشرع، فإن العقد يلغى بأثر رجعي ويعتبر كأن لم يكن.

<sup>1</sup> حنان بطرس، إمكانية المستهلك العدول عن العقد الإلكتروني في التشريع السوري، مذكرة ماجستير التأهيل والتخصص في إدارة الأعمال، تخصص قانون أعمال، المعهد العالي لإدارة الأعمال (HIBA)، 2021/2022، ص 51.

<sup>2</sup> أدمين محمد الطاهر، المرجع السابق، 2020، ص 42.

## الفرع الثاني

### الآثار المترتبة عن ممارسة الحق في العدول عن العقود المرتبطة بعقد الاستهلاك

لا يتحدد مصير عقد الاستهلاك بشكل نهائي إلا بعد انقضاء مهلة العدول وعلى وفق ما يقرره المستهلك خلالها، فإذا لم يباشر المستهلك خياره بالعدول خلال تلك المهلة فإن العقد يرتب كافة آثاره، أما إذا باشره المستهلك خلال مهلة العدول وعلى النحو الذي حدده المشرع فإن العقد يزول بأثر رجعي، ويعتبر كأن لم يكن، هذا وإذا عدل المستهلك عن عقد الاستهلاك<sup>1</sup>، حيث تنطبق عواقب انسحاب المستهلك من عقد الاستهلاك على كل عقد يرتبط ارتباطاً وثيق بالمستهلك، فإذا قرر هذا الأخير الانسحاب من العقد الأصلي "عقد الاستهلاك"، فإنه يتم إنهاء كل عقد تابع له، فمثلاً إذا أبرم المستهلك عقد لشرء سلعة واقترض أموال لدفع ثمنها، فهنا عقد القرض مرتبط بعقد البيع، فلولا وجود عقد البيع لما وجد عقد القرض، وهذا يعني أن عدول المستهلك عن عقد البيع يجعل عقد القرض بلا فائدة ولا منفعة للمستهلك، وبالتالي لم يعد لوجوده أي مبرر، وبالنتيجة ينقضي بزوال عقد البيع وتزول كافة الالتزامات الناشئة عن العقد الأصلي وكذلك عن العقد التابع له<sup>2</sup>.

كما تؤكد أيضاً التوجيهات الأوروبية على انقضاء العقد التابع فور عدول المستهلك عن العقد الأصلي<sup>3</sup>.

## المطلب الثاني

### آثار مباشرة حق عدول المستهلك عن طرفي العقد الإلكتروني

ينتج عن قرار المستهلك بالرجوع عن التعاقد إلغاء العقد وإنهائه، ويتعين على الأطراف إعادة الحالة إلى ما كانت عليه قبل التعاقد. فإذا تسلّم المستهلك السلعة المباعة، فعليه إعادتها إلى الوضع والحالة التي كانت عليها عند الاستلام، وهذا ينطبق على العقود الاستهلاكية التقليدية والإلكترونية، تهدف هذه الآلية إلى تعزيز الثقة في التعاملات الإلكترونية وضمان حقوق المستهلك.

<sup>1</sup> عبد الحكيم فرحان، المرجع السابق، ص 507.

<sup>2</sup> أدمين محمد الطاهر، المرجع السابق، ص 42.

<sup>3</sup> المادة 15 من التوجيه الأوروبي رقم 83 لسنة 2011.

ولهذا سوف نتطرق في (الفرع الأول) آثار ممارسة حق العدول بالنسبة للمستهلك، وفي (الفرع الثاني) آثار ممارسة حق العدول بالنسبة للمورد.

### الفرع الأول

#### آثار ممارسة حق العدول بالنسبة للمستهلك

يترتب على ممارسة المستهلك خيار العدول آثار قانونية تتمثل في (أولاً) التزام المستهلك برد السلعة أو المنتج، (ثانياً) الالتزام بدفع المصاريف.

#### أولاً: التزام المستهلك برد السلعة

يؤدي اختيار المستهلك للعدول عن العقد الإلكتروني المبرم عبر الأنترنت إلى اعتباره كأن لم يكن، ويلتزم بإعادة الوضع إلى ما كان عليه قبل التعاقد. فإذا كان المستهلك قد تسلم سلعة، فيجب عليه إعادته إلى الوضع الذي كان عليه عند الاستلام.

وتجدر الإشارة إلى أن التوجيهات الأوروبية وضعت تحفظاً مقتضاه ألا يؤدي استعمال الحق في الرجوع إلى السماح للمستهلك بالاستفادة من الخدمة المقدمة له دون سداد الثمن كما هو الشأن بالنسبة لحالة تحميل البرمجيات، والأعمال الأدبية والفنية التي يتم إعادتها للبائع بعد قيام المستهلك بالاستفادة منها وهذا بإعادة إنتاجها ونسخها<sup>1</sup>.

ولقد تم تأكيد هذا الالتزام، في أحد بنود العقد النموذجي التي وضعتها أحد المراكز التجارية في فرنسا، ينص هذا البند على أن المستهلك لديه خيار إعادة السلعة لاستبدالها أو إعادتها واسترجاع ثمنها، دون الخصم من السعر، أي باستثناء مصاريف النقل، يجب إرجاع السلعة على حالها، جديدة كما تسلمها عند تنفيذ العقد، وفي عبوتها وغلافها الأصلي<sup>2</sup>.

فالمستهلك ملزم برد السلعة للمورد على حالتها الجديدة كما تسلمها عند تنفيذ العقد، ودون استعمال تلك السلعة، وخلال المدة القانونية المتفق عليها، فالمستهلك الذي يمارس حقه في العدول خلال المدة المقررة، لا يتحمل أية مصروفات ماعدا مصاريف النقل.

<sup>1</sup> الصغير محمد مهدي، قانون حماية المستهلك "دراسة تحليلية مقارنة"، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، 2015، ص 214.

<sup>2</sup> أحمد عصام منصور، المرجع السابق، ص 297.

أما بالنسبة للمشرع الجزائري فقد ألزم على وجوب المستهلك رد السلعة في غلافها الأصلي وذلك خلال مدة أقصاها 4 أيام من تاريخ التسليم الفعلي للمنتج مع الإشارة إلى سبب الرفض، وتكون التكاليف على عاتق المورد الإلكتروني<sup>1</sup>.

كما تجدر الإشارة أيضا إلى أن إلزام المستهلك برد السلعة في ظروف مناسبة، بحيث لا يؤثر ذلك على سلامتها، لا يعني منعه من استخدام المنتج للتحقق من مدى مطابقته وصلاحيته للاستخدام المقصود. إذ يتضمن حق العدول السماح للمستهلك بتجربة السلعة واختبارها، وعلى هذا الأساس يتحمل المستهلك مسؤولية السلعة عند ممارسة حق العدول، إلا إذا تسبب الاستخدام غير الضروري في تقليل قيمتها أثناء التأكد من طبيعتها أو مواصفاتها<sup>2</sup>.

إن هذا القدر من التساهل مع المستهلك في ردّ السلعة بعد فتحها أو تجربتها، قد لا يرضي المحترفين الذين يرغبون أن تُرد إليهم سلعتهم على حالتها الأصلية التي كانت عليها أثناء إبرام العقد، وهذا لتخوفهم من تحمل أعباء إضافية في حالة إعادة بيع السلع من جديد، وقد تكون هذه التخوفات وغيرها هي التي دفعت بعض المحترفين إلى اشتراط ضرورة رد السلعة بواصفاتها وفي علبتها الأصلية<sup>3</sup>.

وفي الأخير يمكن القول أنّ للمستهلك الحق في تفحص السلعة وفتح الطرد للتأكد إذا ما كانت السلعة مطابقة للمواصفات المطلوبة، فإذا فتح المستهلك الطرد فبطبيعة الحال ستلغ العبوة، ولهذا فالشرط الذي يضعه المورد لأبد من التراجع فيه وتعديله.

<sup>1</sup> المادة 23 الفقرة 3 من القانون رقم 18 . 05 المتعلق بالتجارة الإلكترونية، المشار إليه سابقا.

<sup>2</sup> المادة 2/4 من التوجيه الأوروبي رقم 83 . 2011 المتعلق بحقوق المستهلكين، والفقرة 3 من المادة 221 . 23 . 3

من قانون الاستهلاك الفرنسي.

Article 221233 c. consom. f Créé par Ordonnance n° 2016301 du 14 mars 2016 art “**La responsabilité du consommateur ne peut être engagée qu’en cas de dépréciation des biens résultant de manipulations autres que celles nécessaires pour établir la nature, les caractéristiques et le bon fonctionnement de ces biens, sous réserve que le professionnel ait informé le consommateur de son droit de rétraction, conformément au 2° de l’article L2215** »

<sup>3</sup> عبوب زهيرة، المرجع السابق، ص 240.

### ثانياً: التزام المستهلك بدفع المصاريف

يعتبر الحق في العدول حق مجاني، فاختيار المستهلك باستعمال هذا الحق لا تترتب عليه تحمُّله لأي جزاءات أو تعويض أو مصاريف، وهذا ما أشرنا إليه سابقاً، إلا أن هناك استثناء والذي يتمثل في دفع مصاريف النقل<sup>1</sup>.

وفي الواقع تكون هذه المصروفات كبيرة، إذا كان العقد الذي عدل عنه المستهلك، قد أبرم عن بعد عبر شبكة المعلومات الدولية مع مهني محترف ينتمي إلى دولة أخرى<sup>2</sup>. توحدت مواقف التشريعات المختلفة بشأن هذا الالتزام، حيث نص كل من التوجيه الأوروبي رقم 83 - 2011<sup>3</sup>، وقانون الاستهلاك الفرنسي<sup>4</sup>، وقانون حماية المستهلك اللبناني<sup>5</sup>، وقانون المبادلات والتجارة الإلكترونية التونسية<sup>6</sup>، على أحكام مشابهة تفيد بأن المستهلك لا يتحمل أي تكاليف مقابل ممارسة حق العدول، باستثناء مصاريف إعادة السلعة إلى حالها. وبهذا يمكن القول بأن هذا الحكم لا يعد ظالماً للمستهلك، لأن التاجر لم يرتكب خطأ أو خل بالتزاماته، وبالتالي ليس من العدل تحميله نفقات إعادة السلعة، بما أن المستهلك هو الذي اختار العدول عن العقد، إذ يجب على المستهلك تحمل تكاليف ذلك، ولهذا السبب اعتبر البعض أن خيار العدول هو حق تقديري ومجاني في آن واحد<sup>7</sup>.

<sup>1</sup> نقاش حمزة سايعي أسماء، حق العدول عن العقد آلية لحماية المستهلك الإلكتروني، مجلة البحوث في العقود وقانون الأعمال، العدد السابع، جامعة الإخوة منتوري، قسنطينة 1، ديسمبر 2019، ص 28.

<sup>2</sup> أحمد عصام منصور، المرجع السابق، ص 290.

<sup>3</sup> - Article 141 de la directive européenne n° 832011 aux droits des consommateurs dispose que «... Le consommateur supporte uniquement les coûts directs engendrés par le renvoi des biens, sauf si le professionnel accepte de les prendre à sa charge ou s'il a omis d'informer le consommateur qu'il doit les prendre en charge ....».

<sup>4</sup> - Article L221232 créé par Ordonnance n° 2016301 du 14 mars 2016 art «Le consommateur ne supporte que les coûts directs de renvoi des biens, sauf si le professionnel accepte de le prendre à sa charge ou s'il a omis d'informer le consommateur que ces coûts sont à sa charge ....».

<sup>5</sup> نصت المادة 56 من قانون حماية المستهلك اللبناني على أنه: "يتوجب على المحترف في حال مارس المستهلك حقه المنصوص عليه في المادة 55 إعادة المبالغ التي تقاضاها، على أن يتحمل المستهلك في حالة العدول عن قراره بالتعاقد بعد اجراء التسليم مصاريف التسليم".

<sup>6</sup> نصت المادة 30 من قانون المبادلات والتجارة الإلكترونية التونسي في نهاية الفقرة: "... ويتحمل المستهلك المصاريف الناجمة عن إرجاع البضاعة".

<sup>7</sup> عبوب زهيرة، المرجع السابق، ص 241.

ويسقط التزام المستهلك بدفع مصاريف النقل في حالة ما اتفق الطرفان على أن يتحمل المورد هذه التكاليف وهذا ما تقوم عليه الشركات بهدف الدعاية والترويج لمنتجاتها وتشجيع المستهلكين، أو في حالة عدم إعلام المستهلك بحقه في العدول عن العقد وتحمله مصاريف رد السلعة<sup>1</sup>.

يتضح لنا أن الحق في العدول هو حق مجاني، حيث نجد أن الهدف من تحمل المستهلك لمصاريف الرد دليل على رغبة التشريعات في تعزيز مبدأ التوازن العقدي، وإلا تعسف المستهلك في استعمال الحق الممنوح له<sup>2</sup>.

لا بد من الإشارة إلى أن تحمل المستهلك لنفقات الإرجاع ينطبق فقط في حالة كون محل العقد سلعة أما إذا كان العقد يتعلق بخدمة، واستخدم المستهلك حقه في العدول بعد إبرام العقد، فلن يتحمل أي مصاريف، حيث أن الخدمة لم تقدم بعد، ولا يوجد شيء مادي يتعين على المستهلك إرجاعه إلى المورد<sup>3</sup>.

أما بالنسبة للمشرع الجزائري فإن المستهلك لا يتحمل أي تكاليف أو مصروفات في إعادة السلعة أو استبدالها بل يتحملها المورد الإلكتروني باعتبار أن الخطأ صادر منه سواء كانت السلعة غير مطابقة أو يشوبها عيب، أو عدم احترامه لآجال التسليم، وهذا على عكس التشريعات الأخرى<sup>4</sup>.

## الفرع الثاني

### آثار ممارسة حق العدول بالنسبة للمورد الإلكتروني

يترتب على ممارسة المستهلك لحق العدول عدة التزامات تقع على عاتق المورد تتمثل هذه الالتزامات في (أولا) الالتزام برد ثمن السلعة للمستهلك، و(ثانيا) فسخ العقد. وهذا ما سيتم التطرق إليه.

<sup>1</sup> بوخرص نادية، الأحكام القانونية لحق المستهلك في العدول عن تنفيذ العقد الإلكتروني -دراسة مقارنة بين التشريع الجزائري والتوجيه الأوروبي لحقوق المستهلك"، المجلة الجزائرية للحقوق والعلوم السياسية، المجلد 07، العدد 01، جامعة يحي فارس بالمدينة، الجزائر، 2022، ص 1355.

<sup>2</sup> أميرة غبابشة، الحماية القانونية للمستهلك في العقد الإلكتروني المبرم عبر الأنترنت، أطروحة دكتوراه ل. م. د الطور الثالث في الحقوق، تخصص قانون أعمال، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة باتنة 1، 2021/2020، ص 432.

<sup>3</sup> رحالي سيف الدين، المرجع السابق، ص 316.

<sup>4</sup> المادة 22 والمادة 23 من القانون 18 . 05 المتعلق بالتجارة الإلكترونية.

### أولاً: التزام المورد برد السلعة

يجب على المورد الإلكتروني أن يلتزم بإرجاع أي مبلغ تحصل عليه مقابل سلعة أو خدمة، في الآجال المحددة له قانوناً. حيث يعتبر حق العدول حق مقرر لمصلحة المستهلك في مواجهة المورد، ففي حالة إرجاع المستهلك السلعة أو رفض الخدمة، يجب على المورد رد المبلغ الذي سبق له وأن دفعه المستهلك، وهذا ما نصت عليه المادة 2/6 من توجيه 7/97 المتعلق بحماية المستهلكين في التعاقد عن بعد<sup>1</sup>.

وعلى ضوء ما جاءت به المادة 13 من للتوجيه الأوروبي رقم 83 لسنة 2011، يجب على المهني رد ثمن السلعة في أجل لا يتجاوز 14 يوماً، ويتعين رد الثمن بنفس الوسيلة التي تم بها الوفاء سواء تم ذلك نقداً أو من خلال تحويل مصرفي تقليدي أو إلكتروني، على أنه يجوز الاتفاق على رد الثمن بوسيلة أخرى أفضل لصالح المستهلك، فلا بد من المورد اختيار الوسيلة الأنسب التي لا تؤدي بالمستهلك دفع أعباء مالية إضافية كالرسوم أو عمولات...<sup>2</sup> والجدير بالملاحظة أن المشرع الجزائري ألزم المورد الإلكتروني خلال الفقرة 2 من المادة 22 من قانون التجارة الإلكترونية، برد المبلغ المدفوع وتسديد النفقات المتعلقة بإعادة إرسال المنتج إلى المستهلك خلال مدة 15 يوم من تاريخ استلامه للمنتج.

يتضح لنا من خلال الأحكام السابقة أن المورد ملزم برد الثمن للمستهلك خلال مدة زمنية معينة، وفي حال ما لم ينفذ التزامه برد المبلغ، يترتب عليه جزاءات مقررة سواء مدنية أو جزائية.

### ثانياً: فسخ العقد

بمجرد أن يقرر المستهلك العدول عن العقد الإلكتروني، تزول العلاقة التعاقدية بينه وبين المورد، وهذا ما نصت عليه المادة L.26.121 من قانون الاستهلاك الفرنسي، وأقر المشرع التونسي الأثر القانوني في الفصل 30 من القانون رقم 83 لسنة 2000<sup>3</sup>.

وبالرجوع إلى أحكام المادة 25/311 فقرة الأولى من قانون الاستهلاك الفرنسي نجد أنه في حال تم تمويل ثمن المنتج أو الخدمة كلياً أو جزئياً بائتمان من قبل المورد أو طرف ثالث

<sup>1</sup> كوثر سعيد عدنان خالد، سميحة مصطفى القليوبي، المرجع السابق، ص 652.

<sup>2</sup> أحمد عصام منصور، المرجع السابق، ص 291.

<sup>3</sup> دليلة معزوز، المرجع السابق، ص 13.

بموجب اتفاق بين المستهلك والمورد، فإن ممارسة المستهلك لحق العدول تؤدي تلقائياً إلى فسخ عقد الائتمان دون استرداد المصروفات، باستثناء المصروفات المرتبطة بفتح ملف الائتمان، وعليه فعندما يفسخ العقد يتم إنهاء العلاقة التعاقدية بين أطراف العقد، والرجوع إلى الحالة التي كان الأطراف عليها قبل إبرام العقد<sup>1</sup>.

### المطلب الثالث

#### انقضاء حق المستهلك في العدول

يعد حق العدول أحد الضمانات القانونية لحماية المستهلك، إلا أن هذا الضمان ليس دائم كونه يرتبط بمدة معينة، وبالتالي فهو ينقضي إما بانقضاء المدة المقررة قانوناً، كما قد ينقضي بالممارسة، وعليه سنتناول انقضاء حق العدول بفوات المدة (فرع أول)، وانقضائه بالممارسة (فرع ثاني).

#### الفرع الأول

##### انقضاء بفوات المدة المحددة

يقترن حق العدول بمدة معينة، وبالتالي على المستهلك الالتزام بها حفاظاً على مبدأ استقرار المعاملات التجارية التي تقوم على السرعة والائتمان، على غرار أنه يمتاز بالصفة المؤقتة فإنه مهدد بالانقضاء، كما أنه من غير المنطقي بقاء البائع في حالة انتظار دائم دون معرفة ما سيؤول إليه العقد.

يقترن حق العدول بمدة معينة، وبالتالي على المستهلك الالتزام بها حفاظاً على مبدأ استقرار المعاملات التجارية التي تقوم على السرعة والائتمان، على غرار أنه يمتاز بالصفة المؤقتة فإنه مهدد بالانقضاء، كما أنه من غير المنطقي بقاء البائع في حالة انتظار دائم دون معرفة ما سيؤول إليه العقد.

ففي حال انقضت مدة الحق في العدول التي تم إقرارها بالنسبة لما جاء في التشريعات المقارنة والتشريع الداخلي، ولم يتمسك بها المستهلك فإن هذا الأخير يفقد حقه في الرجوع،

<sup>1</sup> فاطمة الزهراء ربحي تبوب، حق المستهلك في العدول عن العقد الإلكتروني، مجلة العلوم القانونية والسياسية، جامعة الوادي المجلد 10، العدد 03، ديسمبر 2019، ص 806.

وبالتالي يصبح العقد باثا ويتحمل كلا الطرفين التزاماتهم<sup>1</sup>، ولا يكون للمستهلك حق الرجوع في التعاقد بحكم انقضاء الأجل القانوني لحقه، إلا أن ذلك لا يمنع من حقه في البطلان وفقا لما جاء في القواعد العامة من القانون المدني المتعلقة بضمان العيوب الخفية أو عيب يشوب إرادة أحدهم، وبالتالي عدم استفادة المستهلك من الحماية الخاصة المقررة قانونا، لا تمنعه من الاستفادة من الحماية وفقا للقواعد العامة<sup>2</sup>.

## الفرع الثاني

### الانقضاء بالممارسة

يترتب انقضاء حق العدول بالممارسة إذا تمسك المستهلك به قبل انقضاء المدة المقررة، وبهذا يعتبر العقد كأن لم يكن أي أنه يعود بأثر رجعي منذ إبرامه، ويقوم بإعادة السلعة إذا كان قد تسلمها بشرط أن تكون هذه السلعة على حالتها الأولى ولم يصبها تلف، وإلا فإن المستهلك هو من يتحمل تبعه هلاكها.

وقيام المستهلك بممارسة حقه في العدول يترتب عنه انتهاء العقد المبرم بينه وبين المورد وبالتالي ينتهي كل عقد تابع له أو تم إلحاقه به بأثر رجعي<sup>3</sup>.

<sup>1</sup> عمر محمد عبد الباقي، المرجع السابق، ص 248.

<sup>2</sup> سامح عبد الواحد التهامي، التعاقد عبر الأنترنت (دراسة مقارنة)، دار الكتب القانونية، مصر، 2008، ص 342.

<sup>3</sup> أحمد عصام منصور، المرجع السابق، ص. ص 292، 293.

## خلاصة الفصل الثاني

من خلال دراسة الضوابط القانونية لممارسة المستهلك لحقه في العدول، نجد بأنها تعد آلية فعالة لحماية المستهلك من التعسف عند ممارسته لحقه في الرجوع، ولضمان رضاه باعتباره حقا مستقلا ينفرد به على المورد الإلكتروني، كونه الطرف الضعيف في العلاقة التعاقدية، وهو الاستثناء لمبدأ القواعد العامة للعقد.

هذا وقد ذهبت العديد من التشريعات، إلى أن هذا الحق لا ينطبق على جميع العقود وذلك من خلال تحديد نطاق ممارسة حق الرجوع، ومن خلال المدة المحددة من قبل هذه التشريعات على السلع والخدمات، إضافة إلى جملة من الشروط، والتي على أطراف العلاقة التعاقدية الالتزام بها، هذا ويقع عبء الإثبات على المستهلك وذلك بالاستناد على قاعدة "البينة على من ادعى" وبهذا يستعمل المستهلك كافة طرق الإثبات في هذه العلاقة التعاقدية.

يترتب على حق المستهلك في العدول عن العقد الإلكتروني آثار، حيث تترتب على كل من المستهلك والمورد الإلكتروني التزامات، بحيث يلتزم المستهلك برد السلعة ودفع المصاريف، أما المورد الإلكتروني فيلتزم برد الثمن وفسخ العقد، ونتيجة لما سبق فإن حق المستهلك في العدول ينقضي بانقضاء المدة المقررة وفقا لكل تشريع، وينقضي بممارسة المستهلك لحقه في العدول.

---

الخاتمة

---

بعد دراستنا لموضوع حق المستهلك في العدول في عقود التجارة الإلكترونية توصلنا إلى أنه حظي باهتمام مختلف التشريعات سواء العربية أو الأجنبية، بحيث منح للمستهلك الإلكتروني هذا الحق كاستثناء لمبدأ القوة الملزمة للعقد، وكآلية لحمايته من تغليب المورد الإلكتروني نتيجة استعمال هذا الأخير لمختلف الوسائل الإغرائية كالإشهارات والدعايات وغيرها، ويمنح هذا الحق خلال مرحلة تنفيذ العقد، نظرا للتفاوت الملحوظ بين المستهلك الذي هو طرفا ضعيفا في العقد والمورد صاحب الخبرة، وذلك بهدف تحقيق التوازن بين أطراف العلاقة التعاقدية.

غير أن هذا الحق لم يحظى باهتمام كبير من قبل المشرع الجزائري، بحيث أنه اكتفى بتعريفه من خلال القانون 03/09 المتعلق بحماية المستهلك وقمع الغش، وحدد بعض البيانات، في القانون 05/18 المتعلق بالتجارة الإلكترونية، وبهذا لم يوفق المشرع الجزائري في تنظيم هذا الحق إلى يومنا هذا، ونحن بصدد انتظار صدور مراسيم تنظيمية لتنظيم هذا الحق، وتعديل قانون 05/18 المتعلق بالتجارة الإلكترونية لتفعيل حق العدول.

ومن خلال ما تقدم توصلنا لجملة من النتائج والاقتراحات ومن أهمها:

### أولا-النتائج

1\_ يمنح حق العدول كاستثناء لمبدأ القوة الملزمة للعقد، وكآلية لحماية المستهلك كونه طرفا ضعيفا في العلاقة التعاقدية.

2\_ يرد حق العدول على عقد صحيح ومحدد الأجل، أي أنه حق مؤقت يقوم على الإرادة المنفردة وبدون مقابل.

3\_ تكمن الطبيعة القانونية لحق العدول بأنه مكنة قانونية يعبر من خلالها المستهلك الإلكتروني عن إرادته المنفردة دون أن يتحمل أي التزامات.

4\_ يمنح حق العدول من خلال النصوص القانونية والمراسيم التنظيمية لقانون الاستهلاك وفقا لكل تشريع منح هذا الحق. غير أن المشرع الجزائري لم يصدر بعد المراسيم الخاصة به.

5\_ منح مهلة للمستهلك الإلكتروني لاستعمال حقه في العدول، والسماح له بتقديم مبررات عند تأثره بإجراءات المورد الإلكتروني والتي دفعته لإبرام العقد.

6\_ يحكم حق المستهلك في العدول جملة من الضوابط التي تقيده وذلك من خلال تحديد نطاقه، وتقييده بمدة زمنية معينة، وكذا إلزامه بالشروط اللازمة لمنحه هذا الحق والتي تسهل عليه الإثبات.

7\_ يترتب على كلا طرفي العلاقة التعاقدية جملة من الآثار بالنسبة للمستهلك من خلال رد المنتج ودفع المصاريف، أما بالنسبة للمورد الإلكتروني فيترتب عليه رد الثمن وفسخ العقد.

8\_ ينقضي حق العدول عن طريق ممارسة المستهلك الإلكتروني لهذا الحق وبانقضاء المدة.

### ثانياً- الاقتراحات

1\_ إصدار مراسيم تنظيمية تنظم حق العدول لضمان الحماية للمستهلك.

2\_ الرقابة الدائمة على الإشهارات ووسائل الدعاية حتى لا يقع المستهلك في التخليط نتيجة حاجته المستعجلة للسلع أو الخدمة.

3\_ التأكد من مصداقية السلع والخدمات المعروضة أمام المستهلك من خلال الوسائل المغرية.

4\_ تمديد مدة العدول لأربعة عشر يوماً على الأقل كما جاء في التشريعات المقارنة، حتى يتمكن المستهلك الإلكتروني من تدارك وتفحص السلعة أو الخدمة، فمدة 4 أيام غير كافية للمستهلك.

5\_ وضع منصات إلكترونية لأجل توعية وتثقيف المستهلك الإلكتروني لضمان حقوقه، مع وضع تطبيقات تسهل العملية الإلكترونية بوضع خانة تحتوي على حق العدول.

---

## قائمة المصادر والمراجع

---

أولا. المصادر:

1. النصوص التشريعية:

- 1) الأمر 58/75، المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، المتضمن القانون المدني الجزائري المعدل والمتمم، الجريدة الرسمية، العدد 77، المؤرخة في 26 سبتمبر 1975، المعدل والمتمم.
- 2) القانون رقم 09/18 المؤرخ في 10 جوان 2018 (جريدة رسمية العدد 35 سنة 2018) يعدل ويتمم القانون 03/09 المؤرخ في 25 فبراير 2009، المتعلق بحماية المستهلك وقمع الغش، (الجريدة الرسمية سنة 2009).
- 3) القانون رقم 05/18 المؤرخ في 10/05/2018، المتعلق بالتجارة الالكترونية، الجريدة الرسمية، عدد 28، المؤرخة في 16/05/2018.
- 4) القانون 03/09، المؤرخ في 14/08/2004، المتعلق بحماية المستهلك وقمع الغش، الجريدة الرسمية رقم 15، المؤرخة في 08/03/2009، المعدل والمتمم بالقانون رقم 09/18 المؤرخ في 10 جوان 2018، الجريدة الرسمية رقم 35، المؤرخة في 13 جوان 2018.
- 5) التوجيه الأوروبي رقم 97/7 لسنة 1997 الصادر بشأن العقد الإلكتروني المبرم عن بعد، الجريدة الرسمية 03/06/1997، رقم 144 / 19 ملغى بالتوجيه UE2011/83.
- 6) القانون التونسي رقم 83/2000، المؤرخ في 09 أوت 2000، المتعلق بالمبادلات والتجارة الإلكترونية.
- 7) القانون رقم 2005/659 الصادر في 04/02/2005 المعدل بموجب القانون رقم 2014/04/265، المتعلق بحماية المستهلك، الجريدة الرسمية اللبنانية، العدد 6، بتاريخ 10/02/2005.
- 8) القانون 31/08 المؤرخ في 14 ربيع الأول 1432، الموافق 18 فبراير 2011، القاضي بتحديد تدابير لحماية المستهلك، الجريدة الرسمية المغربية، العدد 5932، بتاريخ 3 جمادى الأولى 1432، الموافق 2011/4/7.
- 9) التوجيه الأوروبي رقم 83 . 2011، المؤرخ في 25/10/2011، من البرلمان الأوروبي ومجلس الاتحاد الأوروبي، المتعلق بحقوق المستهلك.

(10) القانون 2018/181 المؤرخ في 3 محرم 1440، الموافق لـ 2018/9/13، المتضمن حماية المستهلك، الجريدة الرسمية المصرية، العدد، 37، الصادرة في 13 سبتمبر 2018.

II. النصوص التنظيمية:

(1) المرسوم التنفيذي رقم 15-114، المتعلق بشروط وكيفيات العروض في مجال القرض الاستهلاكي، المؤرخ في 23 رجب 1436، الموافق لـ 12 ماي 2015، جريدة رسمية العدد 24.

ثانيا. قائمة المراجع:

أ- باللغة العربية

I. الكتب:

(1) أحمد بورزق، الحماية القانونية للمستهلك في المعاملات الإلكترونية، الناشر ألفا للوثائق، الجزائر، ط 1، 2021.

(2) أحمد عصام منصور، الحماية القانونية للمستهلك في العقد الإلكتروني " دراسة مقارنة"، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2019.

(3) أمال بوهنتالة، حماية المستهلك في ظل القانون 09-03 المعدل والمتمم، دار الإحسان للنشر والتوزيع باتنة، الجزائر، ط 1، ماي 2022.

(4) سالم يوسف العمدة، حق المستهلك في العدول عن العقد، دراسة مقارنة، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، مصر، 2018.

(5) سامح عبد الواحد التهامي، التعاقد عبر الأنترنت (دراسة مقارنة)، دار الكتب القانونية، مصر، 2008.

(6) الصغير محمد مهدي، قانون حماية المستهلك "دراسة تحليلية مقارنة"، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، 2015.

(7) عبد الفتاح بيومي حجازي، مقدمة في حقوق الملكية الفكرية وحماية المستهلك، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، ط 1، 2005.

(8) عمر محمد عبد الباقي، الحماية العقدية للمستهلك، منشأة المعارف، الإسكندرية، ط 2، 2008.

- 9) كريم الشراوي، دروس النظرية العامة للالتزام، الكتاب الثاني أحكام الالتزام، دار النهضة العربية، 1976.
- 10) كريم عزت حسن الشاذلي، النظام القانوني لحماية المستهلك الإلكتروني، دراسة تحليلية مقارنة في ضوء النظرية العامة للعقد ونظرية عقود الاستهلاك مع الإشارة إلى التعديلات الواردة على قانون العقود الفرنسي الجديد عام 2016، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، د.ط، 2019.
- 11) كوثر سعيد عدنان خالد، سميحة مصطفى القليوبي، حماية المستهلك الإلكتروني، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، د.ط، 2012.
- 12) محمد أحمد عبد الحميد أحمد، الحماية المدنية للمستهلك التقليدي والإلكتروني، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، د.ط، 2015.
- 13) محمد سعيد جعفر، نظريات في صحة العقد وبطلانه في القانون المدني والفقہ الإسلامي، دار هومة، الجزائر، د.ط، 1998.
- 14) مصطفى أحمد أبو عمرو، التنظيم القانوني لحق المستهلك في العدول "دراسة مقارنة"، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2016.
- 15) موفق حماد عبد، الحماية المدنية للمستهلك في عقود التجارة الإلكترونية (دراسة مقارنة)، منشورات زين الحقوقية، بغداد، ط1، 2011.
- 16) يحيى عبد الودود، نعمان جمعة، دروس في مبادئ القانون، بدون دار نشر، بدون سنة نشر.

## II. الرسائل والمذكرات الجامعية:

### أ. رسائل الدكتوراه:

- 1) أميرة غبابشة، الحماية القانونية للمستهلك في العقد الإلكتروني المبرم عبر الأنترنت، أطروحة دكتوراه ل. م. د الطور الثالث في الحقوق، تخصص قانون أعمال، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة باتنة 1، 2021/2020.
- 2) جامع مليكة، حماية المستهلك المعلوماتي، أطروحة الدكتوراه، تخصص قانون خاص، سيدي بلعباس، اليابس، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الجيلالي، 2017/ 2018.

(3) رشيدة أكسوم عيلام، المركز القانوني للمستهلك الإلكتروني، أطروحة الدكتوراه، تخصص قانون خاص داخلي، جامعة مولود معمري، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة تيزي وزو، 2018.

(4) زهيرة عبوب، الحماية المدنية للمستهلك في إطار المعاملات الإلكترونية، أطروحة دكتوراه، تخصص القانون، جامعة مولود معمري تيزي وزو، 2018.

(5) سميرة زوبه، الأحكام القانونية المستحدثة لحماية المستهلك المتعاقد، أطروحة دكتوراه في القانون، تخصص القانون، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري تيزي وزو، تاريخ المناقشة 13-03-2016.

(6) سيف الدين رحالي، الضمانات القانونية لحماية المستهلك الإلكتروني، أطروحة دكتوراه ل"م.د"، شعبة "حقوق"، تخصص قانون خاص، كلية الحقوق والعلوم السياسية -بوداوا-، جامعة أحمد بوقرة، بومرداس، تاريخ المناقشة 2024/01/10.

(7) فاطمة الزهراء قلواز، العدول عن العقد في القانون الوضعي والفقہ الإسلامي، أطروحة الدكتوراه في العلوم، تخصص عقود ومسؤولية، كلية الحقوق، جامعة حسيبة بن بوعلی، الشلف، سنة 2022/2021.

(8) وسيلة لزعر، التراضي في العقود الإلكترونية، أطروحة دكتوراه علوم في الحقوق، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، 2019.

#### ب. مذكرات الماجستير:

(1) حنان بطرس، إمكانية المستهلك العدول عن العقد الإلكتروني في التشريع السوري، مذكرة ماجستير التأهيل والتخصص في إدارة الأعمال، تخصص قانون أعمال، المعهد العالي لإدارة الأعمال (HIBA)، 2022/2021.

(2) خدوجة الذهبي، الآليات القانونية لحماية المستهلك في عقود التجارة الإلكترونية، مذكرة الماجستير في الحقوق، تخصص القانون الخاص الأساسي، جامعة أدرار، أدرار، كلية الحقوق، 2014.

(3) عبد الله ذيب عبد الله محمود، حماية المستهلك في التعاقد الإلكتروني، دراسة مقارنة، مذكرة الماجستير في القانون، تخصص قانون خاص، نابلس فلسطين، كلية الدراسات العليا، جامعة النجاح الوطنية، 2009.

### III. المقالات العلمية:

(1) أحمد رباحي، "المبادئ العامة لحق العدول عن العقد وفق التوجيه الأوروبي 2011/83 المتعلق بقانون المستهلكين"، والقانون الفرنسي، مجلة الدراسات القانونية والسياسية، العدد 03، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عمار ثليجي الأغواط، 2016.

(2) أمال بوهنتالة، "الحق في العدول عن التعاقد كوسيلة لحماية رضا المستهلك"، مجلة البحوث في العقود وقانون الاعمال، العدد 05، جامعة الإخوة منتوري قسنطينة، ديسمبر 2018.

(3) أميرة غبابشة ومخلوفي عبد الوهاب، "الحق في العدول عن تنفيذ العقد كآلية لحماية المستهلك المتعاقد إلكترونياً من مبدأ القوة الملزمة"، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة باتنة 1، المجلد 08، العدد 01، 2021.

(4) توفيق شندرالي، "الحق في الرجوع في عقد البيع الإلكتروني في التشريع الفرنسي وتشريعات المغرب العربي"، مجلة المنار للبحوث والدراسات القانونية والسياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة المدية، العدد 05، 2018.

(5) جهاد محمود عبد المبدى، "الحق في الرجوع عن العقد الإلكتروني" دراسة تحليلية لعقود الاستهلاك"، المجلة الدولية للفقهاء والقضاء والتشريع، المجلد 04، العدد 01، جامعة عين شمس، 2023.

(6) حكيمة مدربل، سعيد سعودي، "الحق في العدول كآلية لحماية المستهلك في المعاملات الإلكترونية" بين النص والتطبيق"، المجلة الأكاديمية للبحث القانوني، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة بجاية، المجلد 13، العدد 01، 2022.

(7) حمزة بوخروبة، "حق المستهلك في العدول عن تنفيذ العقد الإلكتروني"، مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، مجلد 04، العدد 02، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، سنة 2019.

- 8) حمزة نقاش سايفي أسماء، "حق العدول عن العقد آلية لحماية المستهلك الإلكتروني"، مجلة البحوث في العقود وقانون الأعمال، العدد السابع، جامعة الإخوة منتوري، قسنطينة 1، ديسمبر 2019.
- 9) حورية سي يوسف زاهية حورية، "حق العدول عن العقد آلية لحماية المستهلك الإلكتروني"، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، معهد الحقوق والعلوم السياسية، المركز الجامعي لتامنغست، المجلد 07، العدد 02، 2018.
- 10) حياة مغراوي، محمد حاج بن علي، "الحق في العدول آلية لحماية المستهلك الإلكتروني في ظل القانون 18-05"، مجلة الدراسات القانونية المقارنة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، المجلد 09، العدد 01، 2023.
- 11) دليلة معروز، "حق المستهلك في العدول عن تنفيذ العقد الإلكتروني"، مجلة معارف، جامعة البويرة، العدد 22، 2017.
- 12) رفيقة بوالكور، "الأحكام القانونية لحق المستهلك في العدول عن العقد"، مجلة العلوم القانونية والسياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الشهيد حمه لخضر الوادي، المجلد 12، العدد 01، 2021.
- 13) صالحة لعمرى، "حق المستهلك الإلكتروني في العدول عن التعاقد في عقود التجارة الإلكترونية"، مجلة الاجتهاد القضائي، مجلد 13، العدد 25، جامعة محمد خيضر، بسكرة.
- 14) صلاح الدين بوحلمة، "حق المستهلك الإلكتروني في الرجوع عن العقد كآلية لحمايته"، مجلة البحوث في العقود وقانون الأعمال، جامعة الإخوة منتوري، قسنطينة 1، العدد 05، ديسمبر 2018.
- 15) عائشة عمران، بوجردة نزيهة، "حق العدول عن الاستهلاك الإلكتروني"، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، المجلد 05، العدد 01، المركز الجامعي أفلو، 2022.
- 16) عبد الحكيم فرحان، "حق المستهلك في العدول عن التعاقد وتطبيقاته في القانون الجزائري"، مجلة الرسالة للدراسات والبحوث الانسانية، جامعة العربي تبسي، المجلد 06، العدد 03، 2021.

- 17) عبد الغني بوشول، فاطمة الزهراء ربحي تبوب، "ممارسة المستهلك للحق في العدول بين الاطلاق والتقييد"، مجلة العلوم القانونية والسياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الشهيد حمه لخضر الوادي، المجلد 13، العدد 02، 2022.
- 18) عمار زغبى، "الحق في العدول عن التعاقد ودوره في حماية المستهلك"، مجلة المفكر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر بسكرة، العدد 09.
- 19) عبد اللطيف هني، "الحق في العدول عن العقد آلية لحماية المستهلك"، المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية، المجلد السابع، العدد الأول، جامعة الأغواط، 2023.
- 20) فاطمة الزهراء ربحي تبوب، "حق المستهلك في العدول عن العقد الإلكتروني"، مجلة العلوم القانونية والسياسية، جامعة الوادي، المجلد 10، العدد 03، ديسمبر، 2019.
- 21) محمد الأمين نويري، حق المستهلك في العدول عن عقد الاستهلاك في ظل القانون رقم 09 / 18 "بين الضرورة والتقييد"، المركز الجامعي تيبازة، المجلد 57، العدد 02، 2020.
- 22) محمد الطاهر أدهيمن، "حق العدول عن العقود الاستهلاكية عن بعد كألية قانونية لضمان حماية المستهلك"، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والسياسية والاقتصادية، كلية الحقوق، جامعة الجزائر 1، المجلد 56، العدد 03، 2020.
- 23) نادية بوخرص، "الأحكام القانونية لحق المستهلك في العدول عن تنفيذ العقد الإلكتروني".دراسة مقارنة بين التشريع الجزائري والتوجيه الأوروبي لحقوق المستهلك"، المجلة الجزائرية للحقوق والعلوم السياسية، المجلد 07، العدد 01، جامعة يحي فارس بالمدينة، الجزائر، 2022.
- 24) نصيرة خلوي، نبيل نويس، حق العدول عن عقد الاستهلاك الإلكتروني، مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، كلية الحقوق جامعة المسيلة، العدد 4، جانفي 2019.
- 25) نورة بسعدي نورة والعرابي خيرة، "النطاق القانوني لحق المستهلك الإلكتروني في العدول وفق قانون التجارة الإلكترونية الجزائري والقانون المقارن"، مجلة القانون الدولي والتنمية، جامعة مستغانم، المجلد 10، العدد 01، 2022.

26) نورة جحايشية، "حق المستهلك في العدول في التشريع الجزائري"، مجلة العلوم القانونية والسياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الشهيد حمه لخضر الوادي، المجلد 11، العدد 01، 2020.  
ب-باللغة الأجنبية:

### I. Livres en langue étrangère

1) NAJAR IBRAHIM, **LE droit d'option, contribution à l'étude du droit positif et de l'acte**, unilatéral. L.G.D.J, paris .1976, No 103.

### II. Article:

1) **DIRECTIVE 2011/83/UE**. (2011, octobre 25). **DU PARLEMENT EUROPÉEN ET DU CONSEIL du, relative aux droits des consommateurs, modifiant la directive 93/13/CEE du Conseil et la directive 1999/44/CE du Parlement européen et du Conseil et abrogeant la directive 85/577.**

2) **Loi N° 2014344 du 17 mars 2014 (Loi Hamon) relative à la consommation.**

3) **Loi N° 2015990 du 06 août 2015 pour la croissance, l'activité et l'égalité des chances économiques**, journal officiel n° 0181 du 07 août 2015.

4) **Loi n°78-22 du 10 janvier 1978 relative à l'information et à la protection des consommateurs.**

### ج-المواقع الإلكترونية:

1) <https://www.legifrance.gouv.fr>

2) <https://www.asjp.cerist.dz>

---

---

# فهرس المحتويات

---

---

فهرس المحتويات

1	مقدمة
6	الفصل الأول: ماهية حق المستهلك في العدول عن العقد الإلكتروني
8	المبحث الأول: مفهوم حق المستهلك في العدول عن العقد الإلكتروني
8	المطلب الأول: تعريف حق المستهلك في العدول عن العقد الإلكتروني
8	الفرع الأول: التعريف الفقهي لحق العدول عن العقد الإلكتروني
10	الفرع الثاني: التعريف القانوني لحق العدول عن العقد الإلكتروني
12	الفرع الثالث: خصائص حق العدول عن العقد الإلكتروني
12	المطلب الثاني: الطبيعة القانونية لحق المستهلك في العدول عن العقد الإلكتروني
13	الفرع الأول: حق المستهلك في العدول عن العقد حقا
14	الفرع الثاني: عدول المستهلك عن العقد حرية أم خيار
15	الفرع الثالث: الحق في عدول المستهلك رخصة أم مكنة قانونية
17	المبحث الثاني: أسس ومبررات الحق في العدول عن العقد الإلكتروني
17	المطلب الأول: أسس حق العدول عن العقد الإلكتروني
18	الفرع الأول: الأساس الاتفاقي لحق العدول عن العقد الإلكتروني
18	الفرع الثاني: الأساس التشريعي لحق العدول عن العقد الإلكتروني
22	المطلب الثاني: مبررات حق المستهلك في العدول عن العقد الإلكتروني
22	الفرع الأول: التأثير السلبي للاشهارات التجارية
23	الفرع الثاني: المبررات الراجعة إلى وسائل إبرام العقد

25.....	خلاصة الفصل الأول:
26..	الفصل الثاني: ضوابط ممارسة المستهلك حق العدول عن العقد والآثار المترتبة عنه.
28.....	المبحث الأول: ضوابط ممارسة المستهلك حق العدول عن العقد الإلكتروني.
28.....	المطلب الأول: كيفية ممارسة حق العدول عن العقد الإلكتروني.
28.....	الفرع الأول: نطاق ممارسة حق العدول.
37.....	الفرع الثاني: مدة ممارسة حق العدول.
41.....	المطلب الثاني: شروط وإثبات حق عدول المستهلك عن العقد الإلكتروني.
41.....	الفرع الأول: شروط ممارسة الحق في العدول عن العقد.
43.....	الفرع الثاني: عبء إثبات الحق في العدول.
43.....	المبحث الثاني: آثار ممارسة حق المستهلك في العدول وانقضاؤه.
44.....	المطلب الأول: آثار ممارسة حق عدول المستهلك عن العقد الإلكتروني.
44.....	الفرع الأول: الآثار المترتبة عن ممارسة الحق في العدول عن العقد ذاته.
	الفرع الثاني: الآثار المترتبة عن ممارسة الحق في العدول عن العقود المرتبطة بعقد
45.....	الاستهلاك.
45.....	المطلب الثاني: آثار مباشرة حق عدول المستهلك عن طرفي العقد الإلكتروني.
46.....	الفرع الأول: آثار ممارسة حق العدول بالنسبة للمستهلك.
49.....	الفرع الثاني: آثار ممارسة حق العدول بالنسبة للمورد الإلكتروني.
51.....	المطلب الثالث: انقضاء حق المستهلك في العدول.
51.....	الفرع الأول: انقضاء بفوات المدة المحددة.
52.....	الفرع الثاني: الانقضاء بالممارسة.

53..... خلاصة الفصل الثاني

54..... الخاتمة

57..... قائمة المصادر والمراجع

66..... فهرس المحتويات

## المخلص

يعد حق العدول عن العقد الإلكتروني من أهم الآليات القانونية الحديثة التي اعتمدها التشريعات المعاصرة، إذا يهدف هذا الحق إلى تقديم وتوفير حماية فعالة للمستهلك الذي يعتبر الطرف الضعيف في العقد الاستهلاكي الإلكتروني نظرا لنقص خبرته وعدم قدرته على فحص المنتج فعليا، خاصة أنه يتعامل مع المورد عن بعد أي عبر وسائط إلكترونية، كما قد يستغل المورد الإلكتروني معرفته وخبرته بالمنتج للترويج له بطرق مغرية من خلال الدعاية والإشهار، مما قد يدفع المستهلك إلى التعاقد بسرعة ودون تفكير، ولهذا أقرت التشريعات من بينها التشريع الجزائري حق المستهلك في العدول عن العقد نظرا لأهمية هذا الحق وتأثيره على مبدأ القوة الملزمة للعقد.

**الكلمات المفتاحية:** المستهلك، المورد الإلكتروني، حق العدول، حماية، التعاقد، المعاملات التجارية.

## Summary

The right to renounce an electronic contract is one of the most important modern legal mechanisms adopted by contemporary legislation. This right aims to provide effective protection to the consumer who is considered to be the vulnerable party in the electronic consumer contract due to his lack of experience and his inability to actually examine the product, especially as he deals with the supplier remotely through any electronic media. Therefore, the electronic supplier may use its knowledge and expertise to promote Algerian legislation in ways including through consumer propaganda. The key is consumed. Electronic supplier. Right of return. Protection. Contracting. Commercial Transactions.

**Key-words:** consumer, Electronic resource, the right of renounce, protection, contracting, commercial transactions.